بسم الله الرحمن الرحيم

Republic of Yemen
Ministry of Planning &
International Cooperation
Minister's Office

الجمهورية اليمنية
وزارة التخطيط والتعاون الدولي
مكتب الوزير

الرقم: م و/ ٢٣/١٨٧/ ... التاريخ: ٢٠٢٣/٤/٣ ... No: ... المرفقات: ... Date: ... Inel:

دولة الدكتور/ معين عبدالملك سعيد
رئيس مجلس الوزراء

المحترم

تحية طيبة وبعد،،

الموضوع/ المناقصة الدولية لمشروع تجهيز عدد (12) كلية مجتمع في الجمهورية اليمنية
قرض الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية رقم (887)
إجراءات تنفيذ مناقصة المشروع والشكاوى المرفوعة

تهديكم وزارة التخطيط والتعاون الدولي أطيب تحياتها وتمنياتها لكم بالصحة ولمهامكم كل السداد والتوفيق،
وبالإشارة الى الموضوع أعلاه، وإلى مذكرة دولتكم رقم (ر و/610) بتاريخ (2023/03/27م) عطفا على مذكرة الأخ رئيس مجلس النواب رقم (13-2023) بتاريخ (2023/03/22م) بشأن الشكاوى التي تلقاها المجلس عن الإجراءات المتخذة في مناقصة المشروع الدولية أعلاه رقم (MHE/KFAED_1/23) عن المخالفات القانونية.. نوجزها كما وردت في مذكرتهم كالاتي:

- تفصيل المناقصة على شركات معينة وحصر التناقص بين شركات محدودة لمكونات (المجموعتين (2) و (3)).
- عدم مراجعة المناقصة واعتمادها من قبل الجنة العليا للمناقصات.
- وجود تجهيزات ضمن المناقصات ذات تكاليف عالية وهي ليست بضرورية في مناطق ريفية.
- وثيقة المناقصة غير مبنية على الاحتياجات الفنية والتقنية الفعلية للمعاهد وكليات المجتمع.

وبحسب توجيهاتكم.. نود الافادة بما يلي:

- بسبب عدم وجود وتفعيل مهام اللجنة العليا للمناقصات تم تشكيل لجنة فنية برئاسة الأمانة العامة لرئاسة الوزراء وعضوية وزارتي التخطيط والمالية بمشاركة وزارة التعليم العالي بالإضافة إلى الاستعانة بمختصين فنيين بمجال التعاقدات ووثائق المناقصات بتاريخ (2021/12/16م).
- تم رفع تقرير اللجنة عن الوثيقة إلى أمين عام مجلس الوزراء وتم عكس التقرير من الأمين العام إلى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني عن أهم المواضيع والثغرات والمخالفات القانونية لوثائق المشروع بتاريخ (2022/5/29م).. أهم ما تضمنه التقرير ما يلي:
  - أهمية إعادة دراسة الوثيقة واعدادها بحسب شروط وقوانين المناقصات.
  - أهمية تسليم التكلفة التقديرية للمشروع قبل أي عمل.
  - أهمية وجود شركة فاحصة في بلد المنشأ.
  - انشاء وتشكيل لجنة فنية ولجنة مناقصات بالوزارة للقيام بمهامها وفقا للقوانين واللوائح المنظمة.
  - معرفة الاحتياج الفعلي لكليات المجتمع بناء على مخاطبات ونزول لجان رسمية اليها.
  - وضوح خطط التوزيع في الوثيقة وطريقة التسليم الى مواقع الكليات شاملة للتركيب والتشغيل والتدريب وقطع الغيار وبحسب قوانين وشروط التوريد بالإضافة الى البرنامج الزمني للتنفيذ.
  - تعديل صيغة الإعلان ويصبح الضمان البنكي للمناقصة مبلغ مقطوع بحسب القانون.
  - التأكيد على أن يكون العرض مرفق بشهادة الجودة.
  - التأكيد على أن طريقة القبول في التحليل الفني تكون مستجيب او غير مستجيب وليست نسب.
  - تشكيل لجان لاستلام البضائع من المعنيين المختصين ومن مختلف الكليات المستهدفة.
  - التأكيد على أهمية دور الوحدة التنفيذية للمشاريع الممولة خارجيا في إدارة وتنفيذ عقود المشاريع وبحسب اللوائح الصادرة عن وزارة التخطيط والتعاون الدولي وبحسب اتفاقية التمويل.

الجمهورية اليمنية – عدن تلفون وفاكس : 00967- 201831 ص. ب : 1324
E-mail: mo_mopic.gov.ye@outlook.com

بسم الله الرحمن الرحيم

Republic of Yemen
Ministry of Planning &
International Cooperation
Minister's Office

الجمهورية اليمنية
وزارة التخطيط والتعاون الدولي
مكتب الوزير

الرقم: ..... No: التاريخ: ..... Date: المرفقات : ..... Incl:

- تمت مخاطبتنا من قبل وزارة التعليم العالي بمذكرتهم رقم (407) بتاريخ (2022/03/21م) للموافقة على اعلان مناقصة المشروع.
- تمت مخاطبة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني بمذكرتنا رقم (م و/22/153) بتاريخ (2022/04/04م) بشأن عدم الممانعة بإنزال اعلان مناقصة المشروع وفقا لقانون المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية مع أهمية الاخذ بعين الاعتبار ملاحظات وتوصيات اللجنة الفنية المشكلة بقارا الأمان العام لمجلس الوزراء وتضمين الوثيقة بخطط الاحتياج الفعلية والخطط المزمنة للمشتريات والتوزيع مع التسليم والتركيب والتشغيل والتدريب في مواقع كليات المجتمع المستهدفة وبحسب قوانين التوريد مع أهمية التعاقد مع شركة فاحصة في بلد المنشأ لفحص واستلام التجهيزات قبل الشحن.
- تمت مخاطبتنا من قبل وزارة التعليم العالي بمذكرتهم رقم (1177) بتاريخ (2022/08/16) المتضمنة طلب الموافقة على المضي قدما في اجراءات تنفيذ المشروع والإعلان عن المناقصة وبحسب شروط الصندوق واتفاقية التمويل وذلك بناء على وثيقة المشروع التي تم تعديلها واستيعابها لملاحظات وتوصيات اللجنة الفنية.
- تمت مخاطبة الصندوق الكويتي بخطاب رقم (م و / 367 / 22) بتاريخ 21 / 08 / 2022 بناء على مذكرة وزارة التعليم وطلب توجيه المختصين لديهم بالاطلاع ومراجعة الوثيقة وبحسب المتبع لديهم لاستكمال الإجراءات والموافقة على إنزال المشروع في مناقصة (وافق الصندوق سابقا على وثيقة المشروع قبل التعديلات بمذكرتهم رقم (1188712-113) بتاريخ (2021/02/17م)).
- وافق الصندوق بمذكرتهم ذات المرجع (354-1/887/2) بتاريخ (2022/09/20م) على المضي قدماً في اعلان مناقصة المشروع بناء على وثيقة المعدلة.
- قمنا بمخاطبة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني بالموافقة على إنزال اعلان مناقصة المشروع بناء على الشروط المرجعية والوثيقة المعدلة (المتضمنة الاستجابة لتوصيات اللجنة الفنية).
- تم خلال اجتماعات لجان التسيير مناقشة نفس الملاحظات والتأكيد على أهمية ان تكون وثيقة المشروع قد شملت كافة التصويبات المرفوعة من اللجنة الفنية.
- التأكيد على ان تكون التكلفة التقديرية قد تم تحديثها وتسليمها لجهة محايدة.

الرأي:

ونظرا لعدم تشكيل اللجنة العليا للمناقصات حتى حينه، فإننا نقترح دعوة اللجنة الفنية التي تم تشكيلها برئاسة الأمانة العامة لمجلس الوزراء لدراسة متابعة تنفيذ التوصيات والاشتراطات التي تم رفعها من قبل اللجنة ومدى انسجام الإجراءات المتخذة من قبل وزارة التعليم الفني مع تلك التوصيات.

كما نود الإفادة بان استكمال اجراءات التنفيذ للمشروع والقدرة على استغلال القرض تعتمد بالدرجة الاولى على استكمال انشاء وتفعيل وحدة تنفيذ المشروع اسوة بالمشاريع الممولة خارجيا بحسب القوانين وبحسب اللوائح الصادرة عن وزارة التخطيط والتعاون الدولي وبحسب شروط اتفاقية التمويل.

هذا ما لزم الرفع به .. تفضلوا بالاطلاع والتوجيه بما ترونه مناسبا ..
مع خالص الاحترام والتقدير؛

د. واعد عبدالله باذيب
وزير التخطيط والتعاون الدولي

الجمهورية اليمنية
وزارة التخطيط والتعاون الدولي

نسخة مع التحية للمحترمين:
- مكتب رئاسة الجمهورية
- مكتب رئيس مجلس النواب
- وزير الماليـــة
- وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني
- الأمين العام لمجلس الوزراء

الجمهورية اليمنية – عدن تلفون وفاكس : 00967- 201831 ص. ب : 1324
E-mail: mo_mopic.gov.ye@outlook.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
رئاسة مجلس الوزراء

الجمهورية اليمنية
رئاسة الوزراء
الصادر العام
الرقم: ٥٠٧٠٠٠
التاريخ: ٢٠٢٣/٣/٢٧
المرفقات:

الأخ/ وزير التعليم العالي والتعليم الفني، **المحترم**

الاخ/ وزير التخطيط والتعاون الدولي، **المحترم**

تحية طيبة . .

مرفق بهذا صورة رسالة الشيخ/ سلطان سعيد البركاني، رئيس مجلس النواب، رقم (13- 2023) بتاريخ 2023/3/22م، المتضمنة عدد من الملاحظات القانونية حول المناقصة الدولية رقم (MHE/KFAED _1/23)، الخاصة بتجهيز عدد (12) من كليات المجتمع، بتمويل من الصندوق الكويتي للتنمية، كما هو موضح بالمرفق..//

يتم الاطلاع والتوجيه بدراسة ما ورد في رسالة الاخ/رئيس مجلس النواب ومواقاتنا بها بصورة عاجلة..//

وشكـــــراً،،،

د. معين عبدالملك سعيد

رئيس مجلس الوزراء

الجمهورية اليمنية
رئيس الوزراء

صور مع التحية لـ:
- رئيس مجلس النواب
- الامين العام لمجلس الوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
مجلس النواب
الرئيس

الرقم: ٣١ - ٢٠٢٣
التاريخ: .....
الموافق: ٢٢ / ٣ / ٢٠٢٣م

الأخ الدكتور / معين عبد الملك سعيد
رئيس مجلس الوزراء المحترم

تحية طيبة وبعد...

الموضوع: المناقصة الدولية رقم (MHE/KFAED-1/23) الخاصة بـ تجهيز عدد ١٢ كلية مجتمع في الجمهورية اليمنية بتمويل الصندوق الكويتي للتنمية للوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتدريب الفني والمهني.

تلقينا شكاوى من عدة جهات مفادها:-

اولاً: أن المناقصة المشار إليها دولية وقابلة للتنافس من كل الشركات المتخصصة في هذا المجال إلا أن القائمين على المناقصة حصروها في ثلاث شركات بشكل حصري في المجموعة الثانية والثالثة وبتنسيق تام وهذا مخالف لقانون المناقصات والمزايدات، وأن المواصفات صممت على شركة معينة.

ثانياً: لم تتم تجهيز المناقصة عبر شركة دراسات متخصصة لمعرفة احتياجات الجانب الفني والتقني في كليات المجتمع وتحديد الحاجة بالفعل وخاصة مع تطور هذا الجانب بشكل سريع.

ثالثاً: لم تعرض على اللجنة العليا للمناقصات ولم تقر منها ولم تشكيل لجنة من الجهات المعنية المختصة كما هو محدد قانوناً.

رابعاً: أعلن عن تجهيزات ليست ضرورية وهي ذات كلفة كبيرة ولا يمكن استخدمها في المناطق الريفية.

وعليه:

ينم الاطلاع و اتخاذ الاجراءات اللازمة لإيقاف المخالفة. فالمناقصة المذكورة مناقصة دولية يجب تنفيذها وفقاً للقانون مستكملة الإجراءات من جميع الجوانب واستخدام التمويل الأجنبي استخداماً سليماً وفقاً للأهداف التي خصص لها.

وتقبلوا تحياتنا..

سلطان سعيد البركاني
رئيس مجلس النواب

سوحه صويا بـ CamScanner

الجمهورية اليمنية
رئاسة مجلس الوزراء
الأمانة العامة

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم المرفق بالخبر
رئاسة الوزراء - الأمانة العامة
الموافق صادر العام
الرقم: ٢٠٢٢/٠٢٠٢/١٨٤
التاريخ: ٢٠٢٢/١٥/٢٩
المرفقات: (٣٧)

المحترم

الأخ/د. خالد أحمد الوصابي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

والتعليم الفني والتدريب المهني

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
والتعليم الفني والتدريب المهني
الادارة العامة للسكرتارية
الوارد ٦٢٢
الرقم
التاريخ ٢٠٢٢/٥/٣٠
المرفقات

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع/تقرير اللجنة الفنية المشكلة من الأمين العام بشأن دراسة وثائق المناقصات الخاصة بمشروع تجهيز كليات المجتمع

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه وإلى قرار الأمين العام رقم (10) لعام 2021م بتاريخ 2021/12/16م بشأن تشكيل لجنة فنيه لدراسة وثائق المناقصة الخاصة بمشروع تجهيز 12 كلية مجتمع بإتفاقية قرض الصندوق الكويتي رقم (878) ، وعطفاً على رسالتكم لوزير التخطيط والتعاون الدولي بتاريخ 2022/5/9م ورقم (591) التي أشرتم فيها إلى عدم أستلامكم أي ملاحظات أو توصيات من الأمانة العامة بخصوص الموضوع المشار اليه.

وعلـــيه :

نرفق لكم نسخة من التقرير المذكور للوقوف على محتوياته.

وتقبلوا تحياتنا،،،

م. مطيع أحمد دماج

الأمين العام لمجلس الوزراء

الجمهورية اليمنية
الأمانة العامة
مجلس الوزراء

- **نسخة مع التحية :**
  - مكتب رئيس الوزراء.
  - الأمين العام المساعد لقطاع الخطط والبرامج.
  - الاخ وزير التخطيط والتعاون الدولي.
  - الدائرة الاقتصادية والمالية.

REPUBLIC OF YEMEN
Ministry of Higher Education ,
Scientific Research ,
Technical education and Vocational Training
Minister's Office

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
والتعليم الفني والتدريب المهني
مكتب الوزير

الجمهورية اليمنية
الأمانة العامة لرئاسة الوزراء
الصادر الداخلي
الرقم ٣٥٥ ع م/
التاريخ ٢٠٢٢/٥/١١م

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الإدارة العامة للسكرتارية والتوثيق
الصادر
الرقم 591
التاريخ 2022/05/09م
المرفقات

الجمهورية اليمنية
الأمانة العامة لرئاسة الوزراء
الوارد
الرقم: ٣٨٠
التاريخ: ٢٠٢٢/٥/١١م
المرفقات:

للمحترم

الاخ الدكتور / واعد عبدالله باذيب

وزير التخطيط والتعاون الدولي

تحية طيبة وبعد.....

الموضوع: المناقصة الدولية والخاصة بتجهيز عدد (١٢) كلية مجتمع في الجمهورية اليمنية
-قرض رقم (٨٨٧) -تمويل الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية

تهديكم وزارتنا التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني تحياتها متمنين لكم دوام التوفيق

وبالإشارة الى الموضوع أعلاه، والى مذكرتكم رقم م و/٢٢/١٥٣ وبتاريخ ٢٠٢٢/٤/٤م بخصوص الموافقة على المضي قدماً في الاعلان عن المناقصة، نود احاطتكم بما يلي:

أولاً: بخصوص ما ورد في مذكرتكم فيما يتعلق بملاحظات وتوصيات اللجنة الفنية المشكلة بقرار الأمانة العامة لمجلس الوزراء، فنود احاطتكم علماً بأننا لم نستلم رسمياً اي ملاحظات او توصيات من الامانة العامة بهذا الخصوص ولم تتضمن مذكرتكم ارفاق توصيات اللجنة المذكورة مع العلم ان الوزارة وبحسب الإجراءات المتعارف عليها بخصوص الإعلان عن المناقصات للمشاريع الموافق عليها من الجهة المانحة قامت بسحب عرض الموضوع من مجلس الوزراء واحالته الى وزارة التخطيط بحسب الاتفاق مع معاليكم والمعمول به في المشاريع المماثلة.

ثانياً: ليس لدينا مانع فيما يخص الشركة الفاحصة في بلاد/بلدان المنشأ، في حالة توفر الاعتماد الخاص بذلك. علماً بان تكلفة الشركة الفاحصة غير مدرجة في قائمة البضائع المحددة في اتفاقية القرض الموقعة من قبل وزارة التخطيط مع الصندوق الكويتي والموقعة في ٢٠١٢/٢/٣م، وغير معتمدة في موازنة وحدة ادارة المشاريع الممولة خارجياً او موازنة الوزارة. وفي حالة توفر تكلفة الشركة الفاحصة سوف نقوم باختيار شركة فاحصة عالمية لفحص التوريدات في بلاد/بلدان المنشأ وبعقد مستقل، وفقاً لقانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية ولائحته التنفيذية وادلته الارشادية.

كما نود ان نؤكد لكم ان جميع الاجراءات والمراسلات للمشروع تمت عبر وزارة التخطيط والوحدة الفنية المختصة، وبناءً على ذلك تمت موافقة الصندوق على الوثائق مذكرته رقم (١١٣-١١٨٨٧١٢) وتاريخ ٢٠٢١/٢/١٧م .

Website: www.mohesr-portal.academy
Website: www.mtevtyemen.org
E-mail : mohesr.a16@gmail.com

وعليه:

تكرموا بالاطلاع والموافقة على المضي قدماً في الاعلان عن مناقصة المشروع المذكور أعلاه، في الصحف الدولية والاقليمية والمحلية بحسب موافقة الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية.

مع العلم بأن اتفاقية القرض ستنتهي في شهر ديسمبر من العام الجاري.

وتقبلوا فائق التقدير والاحترام

أ.د. خالد أحمد الوصابي
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
والتعليم الفني والتدريب المهني

نسخة مع التحية :
- مكتب فخامة رئيس مجلس القيادة الرئاسي
- مكتب رئيس الوزراء .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء
- الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية

الأخ/ م. مطيع أحمد دماج

الأمين العام لمجلس الوزراء

المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: إتفاقية القرض رقم(887) – تمويل الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية مشروع لتجهيز (12) كلية مجتمع

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه وبناءً على قرار الأمانة العامة رقم (10) 2021م بشأن تشكيل لجنة فنية لدراسة وثائق المناقصات الخاصة لمشروع تجهيز كليات المجتمع عدد (12) كلية والمؤرخ 2021/12/16م والمرفوعة من وزارة التعليم العالي والتدريب الفني والمهني وبعد الاطلاع على الوثيقة النمطية والوثائق المرفقة بها وبعد مراجعتها فنياً وقانونياً من قبل اللجنة والخبراء والفنيين تبين عدم سلامة الاجراءات الخاصة بالمناقصة وخلصت اللجنة بالتوصيات التالية :

1. عدم سلامة الوثائق والاجراءات المتخذة من الجهة.
2. الزام الجهة بإعادة تشكيل لجنة فنية لإعادة اتخاذ الاجراءات اللازمة وفقاً لقانون المناقصات رقم "23" لسنة 2007م ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم "53" لسنة 2009م والدليل الارشادي.
3. الزام الجهة بتشكيل لجنة مناقصة جديدة تتولى القيام بالإجراءات القانونية وفقاً لقانون المناقصات والمزايدات رقم 23 لسنة 2007م ولائحته التنفيذية.

وتقبلوا خالص التحايا والتقدير،،،

محسن قاسم علي
ممثل الأمانة العامة لمجلس الوزراء
رئيس اللجنة

وزيرة الشرماني
ممثل وزارة التخطيط والتعاون الدولي
عضو اللجنة

د. خالد العسلي
ممثل وزارة المالية
عضو اللجنة

ملاحظة: مرفق لكم:-

- تقرير اللجنة .
- تقرير الفنيين.
- وثيقة المناقصة والأوليات.

الأخ/ م. مطيع أحمد دماج

الأمين العام لمجلس الوزراء **المحترم**

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: إتفاقية القرض رقم(887) – تمويل الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية مشروع لتجهيز (12) كلية مجتمع

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه وبناءً على قرار الأمانة العامة رقم (10) 2021م بشأن تشكيل لجنة فنية لدراسة وثائق المناقصات الخاصة لمشروع تجهيز كليات المجتمع عدد (12) كلية والمؤرخ 2021/12/16م والمرفوعة من وزارة التعليم العالي والتدريب الفني والمهني وبعد الاطلاع على الوثيقة النمطية والوثائق المرفقة بها وبعد مراجعتها فنياً وقانونياً من قبل اللجنة والخبراء والفنيين تبين عدم سلامة الاجراءات الخاصة بالمناقصة وخلصت اللجنة بالتوصيات التالية :

1. عدم سلامة الوثائق والاجراءات المتخذة من الجهة.
2. الزام الجهة بإعادة تشكيل لجنة فنية لإعادة اتخاذ الاجراءات اللازمة وفقاً لقانون المناقصات رقم "23" لسنة 2007م ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم "53" لسنة 2009م والدليل الارشادي.
3. الزام الجهة بتشكيل لجنة مناقصة جديدة تتولى القيام بالإجراءات القانونية وفقاً لقانون المناقصات والمزايدات رقم 23 لسنة 2007م ولائحته التنفيذية.

وتقبلوا خالص التحايا والتقدير،،،

حكيم المقطري	**م. رامي محمد عبدالعليم**	**د. خالد العسلي**	**وزيرة الشرماني**
فني مالي	**فني تعاقدي**	**ممثل وزارة المالية**	**ممثل وزارة التخطيط والتعاون الدولي**
		عضو اللجنة	**عضو اللجنة**

محسن قاسم علي

ممثل الأمانة العامة لمجلس الوزراء

رئيس اللجنة

ملاحظة: مرفق لكم:-

- تقرير اللجنة .
- تقرير الفنيين.
- وثيقة المناقصة والأوليات.

الاخ / م. مطيح أحمد دماج **المحترم**

الأمين العام لمجلس الوزراء

تحية طيبة وبعد،

الموضوع/ تقرير اللجنة الفنية المشكلة من الأمين العام بشأن دراسة وثائق المناقصة الخاصة بمشروع تجهيز كليات المجتمع

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى قرار الامانة العامة رقم (10) للعام 2021م وتاريخ 2021/12/16م، بشأن تشكيل لجنة فنية لدراسات وثائق المناقصة الخاصة بمشروع تجهيز لعدد (12) كلية مجتمع باتفاقية قرض الصندوق الكويتي رقم (878) وبعد الاطلاع على محتويات الوثيقة المرسلة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتدريب الفني والمهني ومرفقاتها تبين وجود مخالفات قانونية جسيمة وقصور شديد في كافة الإجراءات التي تم اتخاذها من الجهة في مراحل إعداد وتجهيز الوثائق الخاصة بالمشروع...

نوجزها كالتالي:

1- قرار تشكيل لجنة المناقصة مخالف للقانون مما يجعله منعدم الأثر القانوني، وكما يلي:
أ- القرار صادر بدون تاريخ وبرقم (5) لسنة 2018م بعدد ستة أعضاء من رئيس وخمسة أعضاء كونه اعقب ذلك قرار وزاري رقم بدون لسنة 2019م بتاريخ 2019/12/28م بتعيين عضو هو الاخ/ محمد احمد الريمي عضواً في اللجنة وكذا عقب ذلك تعيين المهندس الدكتور / وجدي محمد الحاج عضواً للجنة المناقصات بدل عن الاخ/ امين عبدالسلام علي حزام الشدادي بالقرار لسنة 2020م بتاريخ 2020/7/23م .
ب- مدة اللجنة أربع سنوات تبداء من تاريخ صدور القرار ووفقاً لما سلف بالبند (أ) فإن القرار بدون تاريخ يجعله منعدم الأثر.
ج- التشكيل سالف الذكر مخالف للمادة (٦٦) من قانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لسنة 2007 م، ولمادة (75-أ) من لائحته التنفيذية الصادرة والتي حددت قوام اللجنة من رئيس واربعة اعضاء.

2- لوحظ وجود أعضاء من مسمى لجنة المناقصات ضمن لجان أعمال إعداد وثائق المناقصة وهو ما تحظره المادة (67) من اللائحة.

3- لوحظ وجود قرار تشكيل لجنة تحت مسمى المراجعة والتقييم النهائي لحقائب التجهيزات بقرارات مختلفة مخالفة لنص المادة (63) من اللائحة والتي تجعل من لجنة المناقصة وحدها المختصة بمراجعة الوثائق والمواصفات والكميات.

4- لوحظ وجود مسمى تقرير إنجاز إعداد ومراجعة المواصفات وقوائم التجهيزات الخاصة بتجهيز وتأثيث عدد (12) كلية مجتمع لعدد (30) تخصص مرفوع لمعالي الأستاذ الدكتور/عبدالرزاق الاشول وزير التعليم الفني والتدريب المهني السابق بصفته رئيس لجنة التسيير بعدد (15 صفحة)، بدون رقم ولا تاريخ و مذيل بمسمى مقرر اللجنة دون بيان أي لجنه يقصدها هل لجنه التسيير أو المناقصة، ودون بيان من هو المقرر اي دون اسم.

5- لوحظ صدور قرارات بأعداد موصفات الحقائب والتجهيزات بقرارت متتالية بدوائر متعددة، علي سبيل المثال قرارت رقم (19 - 20 – 21- 23 – 24- 25) بتاريخ 2020/6/26م، وكذا صدور تكليف برقم (19) ومن ثم صدور قرار رقم (18) بتشكيل لجنة المراجعة والتقييم النهائي من ذات الاشخاص مع بعض الاختلافات البسيطة وبنفس اليوم.

6- لوحظ صدور تكليفين بدون رقم ولا تاريخ لذات الأشخاص وهم غير مختصين بموضوع التكليف الأول بأعداد الوثيقة النمطية والثاني لمراجعة الوثيقة النمطية مخالفاً لقانون المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .

7- لوحظ استناد الوزارة بطلب الموافقة على الوثيقة النمطية إلى أن القرض مصادق عليه من مجلس النواب بتاريخ2014/2/3م، مستنداً إلى رابط الالكتروني لموقع التغير النت (موقع أخباري).
وكذا مشيراً لصدور قرار جمهوري رقم (21) لسنة 2014م بالمصادقة على القرض مستنداً إلى رابط

7- لوحظ استناد الوزارة بطلب الموافقة على الوثيقة النمطية إلى أن القرض مصادق عليه من مجلس النواب بتاريخ2014/2/3م، مستنداً إلى رابط الالكتروني لموقع التغير النت (موقع أخباري).
وكذا مشيراً لصدور قرار جمهوري رقم (21) لسنة 2014م بالمصادقة على القرض مستنداً إلى رابط الالكتروني لموقع التغير نت (موقع أخباري) دون ارفاق المصادقة او القرار المشار اليه وهما وثيقتان هامتان للقرض ويجب وجوباً من أن تكونا من أولى أولياته وأهم مستنداته.
هذا القول للأسف الشديد ينبه ان الجهة لا تدرك أن القرض لا يصادق علية إلا بقانون، ولم تكلف نفسها العبث حتى عن الجريدة الرسمية التي نشر فيها القرار الذي اشارت اليه ليتضح لها انه قانون وليس قرار.
وتم البحث من قبلنا والرجوع إلى الجريدة الرسمية تبين أن القرار الجمهوري الذي اشارت اليه الجهة هو متعلق بترقية بعض ضباط الأمن.
كما تبين أن القرض مصادق عليه بقانون رقم (21) لسنة 2014م بالموافقة على القرض. مرفق صورة القرارين بالجريدة الرسمية.
8- لوحظ مخالفة الوثيقة النمطية لنص المادة (12/ ب، 20/ أ) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات.
9- لوحظ عدم وجود تقرير اللجان التي أعدت المواصفات وجدول الكميات ولا توقيعاتهم ولا صفاتهم (تخصصاتهم ومقر أعمالهم) كما تبين بأن الوثيقة النمطية مخالفة لقانون المناقصات والمزايدات لائحته التنفيذية والدليل الارشادي ومتعارضه مع بعضها وكما تبين وجود خلل في ما يتعلق في مواصفات وبيانات وطريقة الشراء للمولدات الكهربائية ولمزيد من التفاصيل حول الجوانب الفنية لذلك نأمل الرجوع للتقرير الفني المفصل والمرفق به
10- لوحظ خلو الوثيقة النمطية من المواصفات وجداول الكميات وأنها وضعت في ملزمه خارج إطار الوثيقة النمطية وهو مالا يجوز ذلك ويتوجب أن تكون الوثائق النمطية متضمنه على جميع البيانات.
11- لوحظ بأن القرض مخصصا لتجهيز كليات المجتمع كمنشأت جديدة بحاجة إلى تجهيز متكامل لكافة الأقسام بالمناطق الغير محررة وبسبب تعرض تلك الكليات للقصف تم نقل المشروع بموافقة المقرض إلى المناطق المحررة لتجهيز كليات قائمه معظمها مكتملة التجهيز بينما جاءت وثيقة المشروع النمطية المرسلة من الجهة شاملة للتجهيزات المطلوبة وكأن تلك الكليات منشأة جديدة ... مما يعني اهدار القرض وهو ما يعد مخالفة للقوانين واللوائح.
12- لوحظ بأن الوثائق المتعلقة بالأجهزة الطبية وعلى وجه التحديد أقسام الطوارئ، التخدير والأشعة جاءت بدون مواصفات وذلك لأنهم اختاروا نظام معين يسمى Phantom (نظام القسم المتكامل) لا تبيعه الا شركات عالمية معينه ومحتكره وباختياره وتحديد الكلفة التقديرية ضمن أوراق المناقصة وذلك يعني أن الجهة اختارت مسبقاً الشركة وقبل المناقصة وهو مالا نستطع الجزم به بشكل قاطع لامتناع الجهة تسليم الكلفة التقديرية، ولمزيد من التفصيل حول الأجهزة الطبية يرجع للتقرير الفني المرفق لكل الأقسام.

وهناك العديد من التجاوزات التي لا نرى داعياً لطرحها لأن ما سبق بيانه كافي لتعزيز رأينا بالتوصية بما يلي:
عدم سلامة وثائق المناقصة وعدم قانونية اللجنة مما يتوجب التوصية بإعادة الوثائق الى الجهة لتشكيل لجنة فنية وفقاً لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م ولائحته التنفيذية رقم (53) لسنة 2009م والدليل الإرشادي، وكذا تشكيل لجنة مناقصة جديدة تقوم بأعمال المناقصة وفقاً لنصوص قانون المناقصات ولائحته التنفيذية.

هذا ما رأيناه وتم الرفع به

مع خالص التحية والتقدير،

د. خالد العسلي	م. وزيرة الشرماني	محسن قاسم علي
ممثل وزارة المالية	ممثل وزارة التخطيط والتعاون الدولي	ممثل الأمانة العامة لمجلس الوزراء
عضو اللجنة	عضو اللجنة	رئيس اللجنة

المواصفات الفنية للمجموعة الرابعة الخاصة بتوريد و تركيب و تشغيل و تدريب مولدات كهربائية لعدد ١٢ كليه بمختلف محافظات الجمهورية اليمنية:

وبعد الاطلاع و المراجعة الأولية للمواصفات الفنية و جداول الكميات الخاصة بالمجموعة الرابعة في وثيقة المناقصة لتوريد و تركيب و تشغيل و تدريب (مولدات كهربائية) تروني أرفع لكم ملاحظاتي(بصوره أوليه) التالية وهي على النحو التالي:-

١) المواصفات ليست كامله بمعنى يوجد قصور في تحديد المواصفات الخاصة بالمولدات من قبل الجهة. يجب اضافة المواصفات الاخرى للمولدات في جداول الكميات المرفوعة من قبلهم.

٢) القدرات التوليدية المحددة للمولدات) صغيره (وليست كافيه مقابل الاحمال المتوقعة حاليا كون الكليات مكونه من فصول دراسية و معامل و مكاتب اداريه و غيرها فما بالكم كم ستكون خلال الخمس السنوات القادمة والزيادة المتوقعة لعدد الطلاب الدارسين فلابد من زيادة القدرات التوليدية للمولدات بما يتناسب مع حجم الاحمال الحقيقية والمتوقعة في الخمس السنوات القادمة.

٣) حددت القطع الغيار المطلوبة بحسب عدد السنوات وجاء في الوثيقة ان القطع الغيار المطلوبة)لعامين(بينما الاصح في المولدات الكهربائية ان يتم تحديد ساعات التشغيل بدلا من عدد السنوات أثناء طلب قطع الغيار فعلى سبيل المثال وليس للحصر يجب ان تكون قطع الغيار المطلوبة لعدد ٢٠٠٠ ساعه تشغيل

٤) حددت قطع غيار سريعة الاستهلاك لمدة عام " تنطبق عليها ما جاء في النقطة رقم ٣ ".

٥) يجب على الجهة توضيح ماهي القطع الغيار المطلوبة في النقطة رقم 3 و قطع الغيار سريعة الاستهلاك في النقطة رقم..4

٦) لوحظ ان القدرات التوليدية لمعظم المولدات المحددة في جداول الكميات متشابهة مع بعضها البعض لمعظم المحافظات وهذا غير منطقي ولم يأخذ بعين الاعتبار والذي يعتبر من المسلمات ان الاحمال في المناطق الحارة و الساحلية اكبر مقارنه بالأحمال في المناطق والمحافظات الاخرى..

٧) لوحظ أيضاً انه تم تحديد مولدات بقدرات توليديه كبيره لمحافظه تعتبر بارده مقارنه بمولدات حددت بقدرات توليديه صغيره لمحافظات حاره فعلى سبيل المثال وليس للحصر منطقة عبس تم تحديد مولد بقدره توليديه kva٣٠٠ بينما في محافظة عدن و منطقة سيئون تم تحديد مولد بقدره توليديه لا تتجاوز kva١٠٠ وهذا ليس منطقيا فلابد من اعادة تحديد القدرات التوليدية وتوزيع المولدات الكهربائية بحسب الاحمال والكثافة السكانية للمحافظات و المناطق..

٨) لوحظ أيضاً ان تم إدراج محافظة عمران و منطقة عبس من ضمن المناطق المستفيدة من القرض وذلك كما جاء في جدول البيانات الاولي) البيانات قبل التحديث (الذي حددت فيها المناطق المستفيدة من القرض و كون ان هذه المجموعة وبحسب ما جاء في الوثيقة انها توريد و تركيب و تشغيل و تدريب فإن كلفة نقلها و ما يترتب على ذلك سيؤدي من دون شك ان الموردين الراغبين بالمشاركة وأثناء حصولهم على وثائق المناقصة والاطلاع على جداول الكميات سيقومون بتقديم عروضهم المالية بتكلفه عالية جدا وخاصه لمنطقة عبس و محافظة عمران والكل يعرف الاسباب والذي سيعكس على التكلفة الإجمالية للعروض المقدمة من قبل الموردين بينما وبحسب ما جاء في

الاوليات المرفوعة ان جدول البيانات للمناطق المستفيدة من القرض قد تم تحديثه (البيانات بعد التحديث) قد استبدلت منطقة عبس و محافظة عمران التي تحت سيطرة الانقلابين بمحافظة أبين ، المكلا و المضاربة في محافظة لحج لذا وجب على الجهة مراعاة التحديث و المناطق الجديدة المستفيدة من القرض وعكسها في جداول الكميات واعداد الكلفة التقديرية بناء على المناطق في جدول البيانات المحدثة وليس القديم والاخذ بعين الاعتبار ما جاء في الملاحظات أعلاه من (١ الى ٧) للمناطق أبين ، المكلا و المضاربة في محافظة لحج..

لهذا وجب أيضاً ان يتم:-

- ا ن تقوم الجهة بتعديل القسم الاول من الوثيقة (صيغة الاعلان) ليتضمن أسماء المحافظات و المناطق ا لمستفيدة بشكل واضح.

- والتحديد بالإعلان ان المجموعة الرابعة ستكون توريد ، تركيب و تشغيل

- ا ن تقوم الجهة بتعديل البنود الموجودة في القسم الثالث من وثيقة المناقصة(قائمة البيانات) والقسم الخا مس (الشروط الخاصة) المتعلقة بعملية التوريد بحيث تكون DDP الى موقع الكلية كلاً بحسب المنطقة او المحافظة بدلا من CIF ..

9) جاء في وثيقة المناقصة ان هناك تدريب في المجموعة الرابعة ولم يتم تحديد وادراج ذلك كبند التدريب في جداول الكميات الخاصة بالمجموعة الرابعة لذا في حالة تأكيد الجهة على رغبتها للتدريب في هذه المجموعة فإنه يجب :-

- ادراج بند التدريب في جدول الكميات.
- تحديد عدد المتدربين في بند التأديب بجدول الكميات.
- على الجهة توضيح برنامج التدريب المطلوب.
- مراجعة الكلفة التقديرية الخاصة بالمجموعة الرابعة للتضمن بند التدريب.

اما في حالة عدم رغبتها في التدريب

فإنه يتم الاكتفاء بأن تكون المجموعة الرابعة الخاصة بالمولدات الكهربائية (توريد ، تركيب و تشغيل) وتعديل ذلك في صيغة الاعلان و قائمة البيانات و الشروط الخاصة للوثيقة.

- لذا على لجنة اعداد وثيقه المناقصة بالجهة المستفيدة بالأخذ بما جاء أعلاه وعمل اللازم تجاه الملاحظات والرفع مره أخرى،

بعد مراجعة الاوليات الخاصة بالمناقصة لأجل توريد وتجهيزات و معدات لكليات المجتمع لعدد ١٢ كليه في مختلف محافظات الجمهورية اليمنية،، فإنه:-

١-تكرار الاسماء او مشاركة نفس الاشخاص في لجان الاعداد و لجان المراجعة و لجان الارساء وهذا مخالف تما ما لقانون المناقصات والمزايدات.

٢- تنص المادة رقم / 110) الفقرة (ب) من اللائحة التنفيذية على الآتي-:

استيفاء كافة الوثائق والمحاضر الموقع عليها من اللجان المختصة للمراحل السابقة بهدف تقديمها مكتملة للجنة المناقصات المختصة لإقرار وثائق المناقصة وإنزال الإعلان بحسب الصلاحيات المالية المحددة في هذه اللائحة" "وبناء عليها، فقد لوحظ:-

- لا يوجد قرار تشكيل لجنة (فنيه) لإعداد الوثيقة و الكلفة التقديرية بحسب المادة رقم (٧٤ - الفقرة ٢) من اللائحة التنفيذية .
- لا يوجد محاضر الخاصة باللجان هناك فقط محضر لجنة المناقصات بوزارة التدريب المهني.
- الوثيقة المسلمة بأقسامها السبعة (الاعلان، تعليمات لمقدمي العطاء، قائمة البيانات، الشروط العامة، الشروط الخاصة ،المواصفات الفنية ، النماذج) غير موقعه من قبل أعضاء لجنة اعداد الوثيقة و غير مختومة من قبل الجهة..

٣-الماده رقم (90) من اللائحة التنفيذية والتي تنص على الآتي-:

يجب أن تكون وثائق المناقصة واضحة ومفصلة وشاملة لكافة المعلومات الضرورية التي يحتاجها المتنافسون لتقديم عطاءاتهم""..

وبناء عليه فقد لوحظ الآتي:-

- وثيقة المناقصة تتكون من خمس مجموعات :-

(ثلاث مجموعات (الاولى، الثانية و الثالثة) متشابهة من حيث عملية التوريد والتركيب و التشغيل والتدريب لمعدات وتجهيزات لكليات المجتمع ١٢ كل واحده بحسب التخصص)

بينما المجموعة الرابعة و الخامسة مختلفات من حيث التوريد والتركيب والتشغيل والتدريب لذا كان يفضل اعداد خمس وثائق مناقصات (وثيقة مناقصه لكل مجموعه) او ثلاث وثائق مناقصات(وثيقة مناقصه للمجموعات (الاولى ، الثانية والثالثة) و وثيقة مناقصه للمولدات الكهربائية و وثيقة مناقصه للباصات)

على كلاً

- القسم الاول الاعلان:-

- *-تنص المادة رقم (١١١) من اللائحة التنفيذية الآتي:-*

يجب أن يحتوي الإعلان على كافة البيانات والمعلومات التي تبين بشكل أساسي اسم الجهة واسم المناقصة ومصدر التمويل ومكان بيع وثائق المناقصة ومبلغ الضمان وفترة سريانه وقيمة وثائق المناقصة والشهادات والبطاقات القانونية المطلوبة والفترة المسموح بها لبيع وثائق المناقصة وموعد ومكان تسليم العطاءات وفترة صلاحية العطاء وأي بيانات أخرى تراها الجهة ضرورية.

١. لم يتم تحديد رقم المناقصة.

٢. لم يتم تحديد أسماء المحافظات او مواقع الكليات والتي عددها 12 كليه.

٣. لم يتم تحديد بشكل واضح ان المجموعات الثلاث) الاولى ، الثانية و الثالثة (ستكون توريد و تركيب وتشغيل و تدريب.

٤. ضمان العطاء يحدد بقيمة ماليه مقطوعه وليست نسبيه وتحديد قيمه ماليه مقطوعه لكل ضمان عطاء بحسب كل مجموعه على حدى المادة رقم

٥. كونها ستكون مناقصه دوليه لم يتم تحديد البريد الكتروني او الموقع الالكتروني الخاص بالوزارة..

٦. جاء في الاعلان عبارة "" ان العطاء الذي تحصل على اعلى درجه في التقييم الفني و المالي سيخضع لعملية التأهيل اللاحق ""وهذا غير مقبول لأنه لا يوجد نص مادة في قانون المناقصات والمزايدات يحدد ذلك،،

- و أود ان أشير هنا ان موضوع النسب المئوية(الوزن) يستخدم في وثائق المناقصات النمطيه الخاصه بالخدمات الاستشارية فقط،،

- يتراوح الوزن الخاص بالتكلفة المالية ما بين (٢٠-٣٠) ولا تتجاوز ال ٣٠ من جملة ال ١٠٠ نقطة،،

ومن ذلك نستدل ان وزن الجودة الفني يتراوح ما بين (٧٠-٨٠) ولا يقل عن ٧٠ من جملة ال ١٠٠ نقطة...

""شريطة تحديد أدنى عدد مسجل من النقاط مطلوب لنجاح العرض الفني في وثيقة المناقصة""

الجمهورية اليمنية
رئاسة مجلس الوزراء
الأمانة العامة

المحترمون

الأخوة / أعضاء اللجنة
لرئيس ملاحظاتكم

تحية طيبة،،،

الموضوع/ اتفاقية القرض رقم (٨٨٧) – الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية
مشروع تشييد تجهيز (١٢) كلية مجتمع ٥ تجهيز كلية مجتمع الشيخ الأحمد الصباح

اللجنة المختلة بالاطلاع ومراجعة وثيقة المشروع

إشارة الى الموضوع أعلاه، والى قرار الأمانة العامة رقم (١٠) للعام (٢٠٢١) بشان تشكيل لجنة فنية لدراسة وثائق المناقصات الخاصة بمشروع تجهيز كليات المجتمع عدد (١٢) كلية المذكور أعلاه بتاريخ (٢٠٢١/١٢/١٦)، برئاستنا وعضوية كل من وزارة التخطيط والتعاون الدولي ووزارة المالية ومشاركة الوزارة المعنية صاحبة المشروع (وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني)، كما تم الاستعانة بمختصين من المعنيين بقوانين المشتريات والمناقصات والمزايدات والتوريدات وبموافقة كافة الأعضاء ...

اود الإفادة الى ان اللجنة الفنية قد عقدت عدد من الاجتماعات في مقر الأمانة العامة (خورمكسر – عدن) وتم تصوير الوثيقة المقدمة من الاخوة وزارة التعليم العالي وكافة مرفقاتها الواردة ضمن ملف المشروع وتم توزيعها على كافة الأعضاء.

وبعد الاطلاع على وثيقة المشروع ومرفقاته والى الاجتماعات العديدة واللقاءات مع الاخوة الأعضاء، والى النقاشات المستفيضة، ارفع لكم بما يلي:

ملخص الملاحظات على وثيقة المشروع والاولويات والوثائق الغير مكتملة:

١. عدم ارفاق وثائق استكمال المصادقة والموافقة على اتفاقية القرض الموقعة خلال فترة الصراع والحرب فبراير (٢٠١٤)، بل تم استكمال اجراءات المصادقة على اتفاقية القرض وفقا للقانون الساند (قرار المصادقة للحفظ والتوثيق)،
٢. جاء في الاتفاقية (التزام المقترض بالتغطية لباقي التكاليف من مصادره الذاتية او أي مصادر اخرى..) وهذا يعني ان أي زيادة سوف تتحملها الدولة... وفي ظل الظروف الراهنة للبلاد يجب على الجهة التقيد الصارم بعدم تجاوز المخصصات المالية المحددة في القرض.
٣. أهمية ارفاق الجدول رقم ٢ (الملحق) بحسب ما نصت الاتفاقية المعدلة على ان يستبدل (الجدول ٢) الذي يتضمن وصف المشروع ب (الجدول ٢ المعدل) الملحق بالاتفاقية ولم يتم ارفاقه،
٤. تحديث التكلفة التقديرية: بسبب قدم تفاصيل الدراسة (اعداد المواصفات، صدور قرار لجنة المناقصات الداخلية في الجهة (سبتمبر ٢٠٢٠)، موافقة الممول (فبراير ٢٠٢١))،
٥. ارفاق التكلفة التقديرية للمشروع (حسب كل مكون/مجموعة) بحيث تظل محرزة بمظروف مختوم ومغلق لدى الأمانة العامة وذلك ضمن الوثائق المرفوعة وفقا للإجراءات القانونية المتبعة،
٦. التأكيد على ان وثائق المناقصات تكون بلغة واحدة فقط تجنبا لأي اختلافات او عدم الدقة في فهم المصطلحات والترجمة، ويعتمد اللغة الإنجليزية للمناقصات الدولية باعتبار انها تستهدف الشركات الأجنبية، وتكون العربية للمناقصات المحلية، ويمنع استخدام اللغتين في وثيقة واحدة،
٧. التقارير الفنية والقرارات والمحاضر ونتائج مخرجات عمل اللجان الفنية المختلفة لمختلف المهام والتكاليف معتمدة بتوقيعات الأعضاء وصفاتهم الوظيفية عما يلي:
   - جداول المتطلبات التفصيلية،
   - إعداد المواصفات الفنية،
   - مراجعة المواصفات الفنية،
   - التكلفة التقديرية،

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الموضوع/ ملاحظات الخبير الفني في لجنة المناقصات الخاصة لتجهيز(١٢) كلية مجتمع

المقدمة

في البداية اود ان اقدم شكري لجميع أعضاء اللجنة الفنية ممثله برئيسها الاستاذ محسن قاسم في إثراكي بهذا العمل كخبير فني الى جانبكم و الى جانب بقية الاشخاص و الفنيين الذي قامت اللجنة بالاستعانة بهم كفريق عمل واحد، وهذا ان دل انما يدل على حرص اعضاء اللجنة الفنية في انجاز وانجاح العمل المطلوب منهم بالشكل السليم،،

اما بعد وبتوفيق من رب العالمين تروني أرفع إليكم بتقريري هذا بعد عملية مراجعة استغرقت فقط مدة ٥ ايام متتاليه (مدة التكليف) لوثيقة المناقصة من خمس مجموعات و الخاصة بتوريد معدات و تجهيزات لعدد ١٢ كلية مجتمع في عدة محافظات يمنيه بالإضافة الى جدول الكميات(القسم السادس في وثيقة المناقصة) الخاص بالمجموعة الرابعة لتوريد و تركيب وتشغيل مولدات كهربائية بقدرات مختلفة لعدد ١٢ كلية مجتمع في عدة محافظات الجمهورية اليمنية الى جانب الاطلاع على محتويات بعض الاوليات المرفقة والمسلمة من قبل الجهة المستفيدة الى الأمانة العامة لمجلس الوزراء وقد تضمن تقريري النهائي الكثير من الملاحظات فيما يتعلق ببنود وثيقة المناقصة و كذلك جدول الكميات للمجموعة الرابعة علما بأنه قد تم مسبقا برفع وتسليم تقريري المبدئي بتاريخ ٢٢ فبراير بعد يوم واحد من تكليفي الذي ابتداءً من تاريخ ٢١ وانتهى بتاريخ ٢٧ من نفس الشهر،،

و أود أن أؤكد هنا ان ما تم انجازه من عمل وتضمنه تقريري من ملاحظات ومعالجات هو ابتغاء لمرضات الله أولا و آخراً و تحقيقا للأمانة التي على عاتقنا تجاه الوطن أرضا و شعبا و تجاه العمل والمهام الموكلة إلينا و ما يمليه ضميري لأجل انجاح هذا المشروع الوطني الكبير بالشكل المرجو منه والذي سيلامس إيجابا و بشكل المباشر شباب اليمن الذي أرهقته ومزقته الحروب الدامية منذ قرابة ال٧ سنوات و ارتقاء بالمستوى الاكاديمي،

التطبيقي والتعليمي لهذا البلد الذي عانى و ما يزال يعاني من ويلات الحرب ،وارجو من الجميع و خاصة الجهة المستفيدة ان نضع صوب أعيننا ليس فقط في كيفية الاستفادة من هذا القرض لتجهيز الكليات بالمعدات و غيرها ، وإنما في كيفية الاستفادة من هذا القرض لأجل الرفع بإمكانيات كليات المجتمع على المستوى التعليمي و التطبيقي وجعل كليات المجتمع في المحافظات من اوائل الكليات على مستوى اليمن و على مستوى الوطن العربي عما قريب وباعتقادي ستكون هذه هي الاستفادة الحقيقية والمرجوة من هذا القرض و المقدم من الصندوق الكويتي والذي يقدر بملايين الدولارات والذي سيدد خلال السنوات القادمة ..

بعد مراجعة الاوليات الخاصة بالمناقصة لأجل توريد وتجهيزات معدات لكليات المجتمع لعدد ١٢ كليه في مختلف المحافظات المحررة لدى الجمهورية اليمنية، ، فقد لوحظ:-

١- تكرار الاسماء المشاركة نفس الاشخاص في لجان الاعداد و لجان المراجعة و لجان الارساء وهذا لا يصح بحسب القانون ولائحته التنفيذية

٢- عدم استيفاء كافة الوثائق والمحاضر الموقع عليها من اللجان المختصة في الجهة المستفيدة للمراحل السابقة بهدف تقديمها مكتملة للجنة المناقصات المختصة لإقرار وثائق المناقصة وإنزال الإعلان بحسب الصلاحيات المالية المحددة في هذه اللائحة.

٣- عدم قيام لجان المناقصات المختصة في الجهة المستفيدة بتقديم التقارير الى الجهات المعنية قانونا في المستوى الاعلى بغرض تقييم الكفاءة المهنية والفعلية لعملية الشراء و التأكد من مدى الالتزام بأحكام القانون و التشريعات المنظمة لذلك ولهذه الجهات ان تطالب تقارير مفصله او اي ايضاحات حول عمليات الشراء

٤- كون انه على الجهة المستفيدة تحديد الاحتياج في اعمال التوريدات و الخدمات الاخرى بشكل:-

أ - ان تكون طلبات عمليات الشراء صادره من الادارات المختصة الى رئيس الجهة.

ب - التأكد من عدم توفر الاحتياجات المطلوب شراؤها في المخازن.

ج - ان تكون المواد المطلوبة هي احتياجات فعليه مرتبطة بصوره مباشره بنشاط الجهة.

د - ان تكون كميات المواد المطلوبة متزنة غير مبالغ فيها و لا تقل عن الاحتياج الفعلي.

فإنه و بناءً على ما جاء في الفقرات السابقة ،فقد لوحظ انه:-

- لم يتم ارفاق التقارير
- لم يتم ارفاق الدراسة و الخطط التي تحدد الاحتياج
- لا يوجد قرار تشكيل لجنة (فنيه) لإعداد الوثيقة و الكلفة التقديرية بحسب المادة رقم (٧٤ - الفقرة ٢) من اللائحة التنفيذية .
- لم يتم ارفاق المحاضر الخاصة باللجان
- لم يتم ارفاق التوصية على طريقة المناقصة التي تراها لجنة المناقصات المختصة (الجهة المستفيدة) والت أتبعتها اثناء اعداد الوثيقة
- الوثيقة المسلمة بأقسامها السبعة (الاعلان، تعليمات لمقدمي العطاء، قائمة البيانات، الشروط العامة، الشروط الخاصة، جداول عباره عن (المواصفات الفنية مدمجة بالكميات) و أخيرا النماذج) غير موقعه من قبل أعضاء لجنة اعداد الوثيقة و غير مختومة من قبل الجهة..

فعلى الجهة المستفيدة اتخاذ ما يلزم تجاه ما جاء اعلاه و موافاتنا بالنواقص والرفع مره أخرى.. حتى يتسنى لنا استكمال الاجراءات من لدينا. .

لوحظ أيضاً انه :-

- تم اعداد وثيقة مناقصه عامه واحده تتكون من خمس مجموعات :-
(ثلاث مجموعات (الاولى، الثانية و الثالثة) متشابهة في كونها توريد وتركيب و تشغيل و تدريب لمعدات وتجهيزات لكليات المجتمع ١٢ كل واحده بحسب التخصص)
بينما المجموعة الرابعة و الخامسة مختلفات عن سابقاتها وايضا مختلفات فيما بينهما من عدة نواحي لعل أهمها من حيث طبيعة العملية الشرائية ومن حيث التوريد والتركيب والتشغيل والتدريب و مختلفات ايضا من حيث فترات التوريد ومن حيث طريقة السداد،، ولأجل ان تبسط العملية علي الجهة المستفيدة في الاعداد والتحليل وللموردين من ناحية تقديم عطاءتهم المالية والفنية.

كان يجب ان تقوم الجهة المستفيدة بعمل الآتي:-

١- عمل مناقصه عامه (التأهيل المسبق) للمجموعات الثلاث الاولى والخاصة بالمعدات و التجهيزات ذلك :-

أ - كون التوريدات كبيره تزيد تكلفتها عن مليار ريال ،، ب - كون المشروع يتطلب تنفيذه الى مهارات و قدرات فنيه وماليه لا تتوفر الا لدى عدد محدود من المقاولين وخاصة للتجهيزات و المعدات الخاصة بالكليات(المجموعات الأولى، الثانية و الثالثة) .
ج - لتجنب اي نزاعات قد تنشأ مستقبلا اذا ما تم الاخذ بأقل العروض من حيث السعر المقيم لأصحاب العطاءات غير المستوفيين لشروط التأهيل .
كان يفضل بعدها على الجهة المستفيدة:-
١- اعداد وتجهيز اما وثيقتين اخرتين واحده خاصه للمولدات الكهربائية و الثانية خاصه لشراء الباصات او وثيقه مناقصه واحده للمجموعتين (مجموعه للمولدات الكهربائية والمجموعة الثانية الباصات للنقل) .
،،،
على كلاً اذا أرتئت الجهة الممولة للمشروع او الجهة المستفيدة (لجنة المناقصات المختصة) من ضرورة ان تكون وثيقة مناقصه واحده على ان تتضمن الوثيقة خمس مجموعات وان تكون مناقصه عامه والقيام بتأهيل لاحق كما جاء في وثيقة المناقصة المرفوعة ،، فإنه:-
- وجب على لجنة المناقصات المختصة بالجهة المستفيدة الرفع بالتوصية على طريقة المناقصة الذي جاءت بها طريقة اعداد وثيقة المناقصة المقدمة من قبلهم. وارفاق تلك التوصية مع الاوليات الخاصة بوثيقة المناقصة.
- وجب على اللجنة التي تم تشكيلها لأجل اعداد وثيقة المناقصة والمواصفات الفنية والكلفة التقديرية ان تستخدم الادلة الإرشادية للمناقصات بحسب طبيعة و نوعية عملية الشراء المطلوب تنفيذها و بما لا يتعارض مع احكام القانون .
- يجب أن تكون وثائق المناقصة واضحة ومفصلة وشاملة لكافة المعلومات الضرورية التي يحتاجها المتنافسون لتقديم عطاءاتهم.

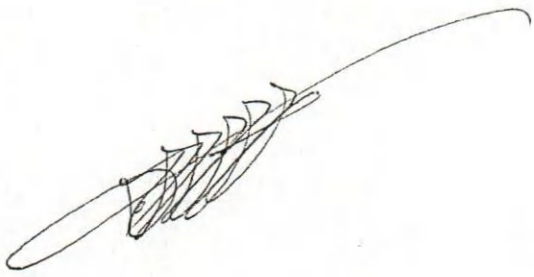

وأثناء مراجعة أقسام وثيقة المناقصة المرفوعة من قبل الجهة المستفيدة:-
بـــدايـــةً :-

القسم ١الاول من الوثيقة (الاعلان) :-

- كون انه يجب أن يتضمن الاعلان كافة البيانات الضرورية التي تعطي صوره واضحه للراغبين في المشاركة الذين يشعرون أنهم مؤهلين في مثل هذه الاعمال .
- وكون انه يجب ان يحتوي الإعلان على كافة البيانات والمعلومات التي تبين بشكل أساسي اسم الجهة واسم المناقصة ومصدر التمويل ومكان بيع وثائق المناقصة ومبلغ الضمان وفترة سريانه وقيمة وثائق المناقصة والشهادات والبطاقات القانونية المطلوبة والفترة المسموح بها لبيع وثائق المناقصة وموعد ومكان تسليم العطاءات وفترة صلاحية العطاء وأي بيانات أخرى تراها الجهة ضرورية ..

فقد لوحظ الآتي انه :-

١.لم يتم تحديد رقم المناقصة / يجب تحديد رقم المناقصة.
٢.لم يتم تحديد أسماء المحافظات او مواقع الكليات والتي عددها ١٢ كليه/يجب التحديد و بوضوح كامل.
٣.لم يتم تحديد بشكل واضح ان المجموعات الثلاث (الاولى ، الثانية و الثالثة) ستكون توريد و تركيب وتشغيل و تدريب او غير ذلك / يجب التحديد بحسب خطة الاحتياج الفعلي و بوضوح تام.
٤.ضمان العطاء تم تحديده بنسبة ٢,٥% من مبلغ العطاء المقدم / الصحيح هو ان يكون ضمان العطاء محدد بقيمة ماليه مقطوعه وليست نسبيه وتحديد قيمه ماليه مقطوعه لكل ضمان عطاء لكل مجموعه على حدى .
٥.كونها ستكون مناقصه دوليه لم يتم تحديد البريد الكتروني او الموقع الالكتروني الخاص بالوزارة .
٦.جاء في الاعلان عبارة ان العطاء الذي تحصل على اعلى درجه في التقييم الفني و المالي سيخضع لعملية التأهيل اللاحق وهذا غير مقبول لأنه لا يوجد نص مادة في قانون المناقصات والمزايدات يحدد ذلك.

و أود ان أشير هنا ان

موضوع النسب المئوية(الوزن) يستخدم في وثائق المناقصات النمطية الخاصة بالخدمات الاستشارية فقط،،

- يتراوح الوزن الخاص بالتكلفة المالية ما بين (٢٠-٣٠) ولا تتجاوز ال٣٠ من جملة ال١٠٠ نقطة،،

ومن ذلك نستدل ان وزن الجودة الفني يتراوح ما بين (٧٠-٨٠) ولايقل عن ٧٠ من جملة ال ١٠٠ نقطة...

""شريطة تحديد أدنى عدد مسجل من النقاط مطلوب لنجاح العرض الفني في وثيقة المناقصة"".....

وتستخدم هذه الآلية في حالة واحده فقط

وهي في حالة (تقييم الجودة و التكلفة معاً) بعدها يتم تحديد الناجح على اساس ما جاء اعلاه..

و أود أن أؤكد هنا انه قد تم تحديد الآلية أعلاه ليست بنص مواد قانونية وانما تم تحديد ذلك عن طريق " فقرات " موجوده او ذكرت في الوثيقة النمطية لطلب تقديم العروض لأعمال الخدمات الاستشارية....

أضف الى ذلك

أنه يتضارب مع ما جاء في تعليمات الى مقدمي العطاء الفقرة رقم (٢٤/أ/ب/ج) من الوثيقة النمطية الخاصة بالتوريدات الذي يحدد عملية التحليل والتقييم الفني والمالي للمناقصة..

٧- لم يتم تحديد الفترة الزمنية الذي يحق فيها للمتقدمين الاستيضاح عن المشروع ويفضل ان لا تقل الفترة عن ٤٥ يوم لكون المشروع كبير،،

القسم الثالث:- قائمة البيانات:-

١- توضيح اسم المناقصة ورقمها والكليات المجتمع عددها ١٢ كليه بأسماء المحافظات او المناطق بنفس ما جاء في صيغة الاعلان.

٢- تحديد بالشكل الصحيح وتوضيح تام للوصف الخاص بالأعمال المطلوب تنفيذها جاء في وصف الاعمال الى جانب التوريد والتركيب والتشغيل ان هناك تدريب للمجموعات الاربع الاولى غير انه لم يتم ادراج بند التدريب في جداول الكميات الخاصة بالمجموعات الأربعة الاولى

التدريب الخاص بالكادر الفني على تشغيل الأجهزة و المعدات الموردة للمجموعات الاولى

اريد توضيح على سبيل المثال و ليس للحصر ماهي طبيعة التدريب اللازم للكادر الفني لتشغيل مولد كهربائي بقدرة ٦٥kva في المجموعة الرابعة.

١- **جاء بأن البند رقم (٢-١):-**

لا ينطبق كون التأهيل لاحق وهذا يخالف لبنود الوثيقة وما جاء ذكره أعلاه وهنا وجب إلغاء ذلك من قائمة البيانات..

٣- **البند ٩-١/ه/٥:-**

يتم اضافة شهادة التخويل وغيرها من الاوليات المطلوبة

٤-**البند ١٤-٣/ب قطع الغيار:-**

جاء عام

ما يقرأ و يفهم ان هذا البند شامل جميع المجموعات لأنه لم يتم تحديد المجموعات التي ستحتاج للقطع الغيار فإذا كان لجميع المجموعات فلماذا لم يتم تحديد وإدراج بند قطع الغيار في جداول الكميات للمجموعات الأولى ، الثانية ،الثالثة و الخامسة؟

واذا كان هذا البند خصص لمجموعه معينه فلماذا لم يتم تحديد اسم و رقم المجموعة المستفيدة من بند قطع الغيار، واذا كان لمجموعه واحده كون انه تم تحديد وادراج بند قطع الغيار لمدة عاميين في جدول الكميات للمجموعة الرابعة لمولدات الكهرباء فقط فلماذا لم تأتي الفقرة (البند) الخاصة بقطع الغيار محدده و موضحه انها للمجموعة الرابعة..

- وجب عمل وتحديد قطع الغيار بحس الفقرة نفسها من تعليمات لمقدمي العطاء
- يجب من مراجعة هذا البند و تحديده بشكل واضح بحسب الاحتياج الفعلي و عكسه في جداول الكميات.

مالم سيكون هناك ارباك كبير لدى المتقدمين للمناقصة في تقديم عطاءتهم المالية والفنية ولا محاله سيكون هناك مشكله في قيمة الكلفة التقديرية مقارنه بقيمة العطاء المالي للموردين اما بالزيادة او النقصان مما قد يؤدي الى نتائج غير مرجوه

٥- **البند ١٥-١:-**

يعدل ضمان العطاء بحسب ما جاء توضيحه في الفقرات السابقة *ويحدد بقيمه ماليه ولكل مجموعه على حدى*

تم توضيحه مسبقاً

٦- **البند ١٦-١ :-**

فترة صلاحية العطاء هي اكثر من صلاحية ضمان العطاء ب٣٠ يوم

٧- **البند ٢٤-٢ اسس ومعايير الفني:-**

لابد من مراجعة هذا البند وعمل التصحيح اللازم لهذا البند وعلى سبيل المثال و ليس الحصر الفقرة رقم ٥ وقد تم توضيح ذلك في الفقرات السابقة(لا نريد تكرار الكلام) .

٨- **البند (٢٦-٢-ز):-**

فني:-

- تصحيح هذا البند بحسب الملاحظات التي جاءت اعلاه وتحديدا في القسم الاول (الاعلان) فيما يتعلق بدرجات التقييم و غيرها من أمور.
- -اضافة ما يلزم من فقرات خاصه في بند معايير التقييم الاخرى.

مالي:-

لوحظ ان هناك فقرات:-

- لا تنسجم مع طبيعة العملية الشرائية .
- وهناك تضارب بالمعلومات بين ما جاء في هذا البند و ما جاء في البند الخاص بالوصف للأعمال المطلوبة ، فعلى سبيل المثال وليس للحصر " الفقرة الذي جاءت على النحو التالي (الكلفة المالية لجميع تكاليف النقل و التركيب و التشغيل والتدريب للمجموعات الرابعة و الخامسة) بينما جاء في بند الوصف للأعمال المطلوبة بأنه التدريب فقط خاص بالمجموعات الأربعة الاولى ولا يوجد تدريب للمجموعة الخامسة.

• عن اي تدريب للمجموعة الرابعة و الخامسة؟؟

وعن اي تركيب للمجموعة الخامسة؟؟

فهذا راح يسبب ارباك لدى الموردين وسينتج عنه بأن العروض المالية المقدمة ستكون باهظه نتيجة لتلك البنود المذكورة في الوثيقة التي هي في حقيقة الامر متضاربة وقد تكون غير لازمه كونها غير مدرجه من ضمن جداول الكميات الخاصة لتلك المجموعات ولا تتلاءم مع طبيعة العملية الشرائية

فلابد من اعادة النظر بعمل التحديد الصحيح اللازم و التوضيح الكامل بحسب الاحتياج الفعلي و الحقيقي في هذا البند و غيرها من بنود تتحدث عن نفس الحيثيات و عكس ما يترتب عن ذلك في جداول الكميات وبقية اقسام الوثيقة واثناء اعداد الكلفة التقديرية لتلك المجموعات بحسب التصحيح المطلوب ان وجد.

- تكاليف الصيانة وقطع الغيار اللازمة خلال فترة الضمان (ما هو الضمان المقصود) هل هو خلال ضمان الجودة ام ضمان الاداء ام هو خلال ضمان الصيانة فلابد من التحديد.
- فلابد من مراجعة الفقرات التي جاءت في هذا البند بحسب ما تم توضيحه اعلاه من فقرات سابقه
- تكرار الفقرة الذي تنص" ان العروض المالية للموردين شامله جميع تكاليف النقل و التركيب و التشغيل و التدريب"" وهي عامه لجميع المجموعات .
- يتم عمل التحديد والتوضيح والتصحيح كما جاء شرحه في الفقرات أعلاه
- كون ان ليس كل المجموعات تضمن تدريب
- كون ان ليس كل المجموعات تضمن تركيب

- كون ليس كل المجموعات تضمن قطع غيار وغيرها
وهذا سيؤدي ان عمليات التقييم المالي والفني ستكون غير صحيحه لا محاله و نتائجها سلبيه وقد تؤدي الى فشل عملية التحليل و التقييم و بالتالي الى فشل المناقصة
- لذا يجب عمل التصحيح المطلوب في الفقرات بحسب الاحتياج الحقيقي
-* (ماهي المجموعة الذي تحتاج تدريب وماهي الذي تحتاج توريد فقط وماهي المجموعة الذي تحتاج توريد قطع غيار لمدة عامين و هكذا ،، وعكس هذه الاحتياجات بالشكل المطلوب في جداول الكميات لكل مجموعه على حدى)

٩- الموقع النهائي لتسليم المواد(البند ٢٦ - ٣ /أ/ب):-

- لا يوجد جدول مرفق في الملحق لكليات المجتمع المستهدفة ،، أضف الى ذلك بأن أسماء الكليات المستفيدة في جداول الكميات المرفقة مع الوثيقة مخالفه لما جاء في بنود الاتفاقية مع الصندوق الكويتي المتضمن لأسماء الكليات المخصص بالاستفادة من التمويل على سبيل المثال و ليس للحصر (محافظة عمران)
- يجب تحديد الموقع (المكان) الذي ستورد إليه المواد بوضوح على ان يكون متضمن اسم المحافظة او المنطقة واسم الكلية شريطة ان يكون DDP .

- معايير التأهيل اللاحق:-

يجب مراجعة هذا البند بحسب ما جاء توضيحه و شرحه في فقرات سابقه لا نريد تكرار الكلام حتى لا يمل القراء اثناء قراءة هذا التقرير و قد تم شرح الفقرات السابقة مع جميع المعنيين..

ومراجعة هذا البند حيث انه لم يتم اجراء تأهيل مسبق من قبل الجهة المستفيدة فإنه يتم التأهيل اللاحق لمقدم أقل عطاء مقيم لمعرفة مدى استيفائه لشروط التأهيل وكذاك يجب الإشارة انه عند استبعاد العطاء غير المستجيب لشروط ومتطلبات التأهيل اللاحق للجهة الحق بالانتقال الى العطاء التالي في الترتيب من حيث أقل الاسعار المقيمة لإخضاعه لإجراءات و شروط التأهيل اللاحق والتأكد من مدى معقولية الاسعار المقدمة مقارنه بالأسعار السائدة في السوق..

القسم الخامس:- الشروط الخاصة:-

١- تحديد موقع المشروع:-
- يجب التصحيح بحسب ما جاء اعلاه، من توضيح و شرح للفقرات السابقة

٢-البند الخاص بأنواع الفحص والاختبارات:-
نظرا لوجود قصور في اعداد المواصفات من قبل الجهة والتي تم ملاحظتها اثناء المراجعة

فكيف باللجنة المشكلة من قبل الجهة ان تقوم بنفسها بعملية الفحص والاختبار للمعدات و التجهيزات للمجموعات الخمس..

لذا فإنه من الضروري اعداد المواصفات من قبل فني مختص بحسب طبيعة المعدات والتجهيزات للمجموعات الثلاث(الاولى ، الثانية و الثالثة) على ان يتم تحديد المعدات والتجهيزات الذي يجب ان تخضع لفحص واختبار من قبل الشركة الفاحصة و كذلك المعدات والتجهيزات الذي يجب ان تكون خاضعه للفحوصات المصنعية بحسب المعايير العالمية وما اذا كانت تحتاج لحضور مهندسين أثناء عملية الفحص من عدمه.

٣- البند (٢١ - ١) :-

جاء لا ينطبق فلابد من مراجعة هذه الفقرة حيث ان القانون يعطي الحق للتعاقد من الباطن وبنسبة لا تتجاوز ٣٠% من قيمة العقد بحسب القانون الخاص بالمناقصات ولائحته التنفيذية

٣ - الموقع النهائي للتسليم :-

لا يوجد الملحق (كشف الكليات المجتمع المستهدفة) جاءت فقط فترة التوريد وهي تسعة أشهر ولم يتم ذكر فترة التركيب و التشغيل و التدريب ، تم تحديد فترة التوريد عامه لكل المجموعات وهذا غير ممكن و اجراء غير صحيح حيث ان هناك مجموعات مختلفة بطبيعة العملية الشرائية لكل مجموعه تختلف عن الاخرى.

لذا

يجب و بوضوح تحديد الفترة مفصله كم ستكون لعملية التوريد وعملية التركيب والتشغيل والتدريب

لكل مجموعه وذلك بحسب طبيعة العملية الشرائية و الاحتياج الفعلي لتلك المواد مع وجوب ان يكون التوريد DDP الى موقع الكلية ليس CIF.

٤- الخدمات التابعة (المكملة) :-

- يجب مراجعة الفقرات بهذا البند بحسب ما جاء توضيحه و شرحه سابقا .
- فعلى سبيل المثال و ليس للحصر جاءت الفقرة "توفير قطع غيار مجانيه لمدة سنتين من سنوات التشغيل للمجموعات الاربع الاولى" ولكن و للأسف الشديد:-

اي قطع غيار يقوم التاجر او المورد بتوفيرها بحسب السنوات او الفترات الزمنية المحددة من قبل الجهة المستفيدة يقوم المورد باحتساب قيمة قطع الغيار واحتسابها في عرضه المالي فعن اي قطع غيار مجانيه نتحدث لم يتم تضمين بند قطع الغيار لمدة عامين في

جداول الكميات الخاصة بتلك المجموعات باستثناء المجموعة الرابعة فقد جاء بند توريد قطع الغيار..

- لم يتم تحديد اين سيكون التدريب هل سيكون في الموقع او سيكون التدريب في المصنع المورد

- رغم تكرار المطالبة للتدريب إلا أنه لم يتم ادراج بند التدريب في جداول الكميات ولم يتم تحديد الاعداد اللازمة من الاشخاص الذين سيحصلون على فرصة التدريب و من هنا وجب الرفع بتصور من قبل الجهة يوضح عملية التدريب المطلوبة بوضوح وعلى ضوء ذلك يحدد مكان او موقع التدريب (في موقع التركيب او في المصنع) و كذلك ماهي القطع الغيار الذي سيوفرها المورد لمدة عامين وتحديد ماهي المجموعات الذي تريد قطع الغيار من عدمها حيث ان هذه البنود لها دور كبير وعامل أساسي في ارتفاع قيمة الكلفة للمشروع و كذلك ارتفاع في قيمة العروض المالية المقدمة من الموردين
فلابد من تحديدها بحسب الاحتياج الفعلي والكيفية في تنفيذها او تقديمها من قبل المورد لأجل الاحتساب المالي الصحيح من قبل الجهة المستفيدة و من قبل الموردين..

٥- قطع الغيار:-

الكلام غير مفهوم و لا يقبل به

- لهذا وجب مراجعة واعداده بالشكل الصحيح و الموضح بالفقرة رقم (١٤ -١) من الشروط العامة

٦- ضمان الصيانة:-

- جاء في الوثيقة عام والفترة الزمنية عامه

-ويجب هنا تحديد المجموعات و فترات الزمنية لضمان الصيانة كلاً بحسب طبيعة العملية الشرائية (طبيعة المواد والمعدات والتجهيزات)

٧- ضمان الاداء:-

تراجع الفقرة فهي مخالفه لما جاء في الفقرة (٧-٣) من الشروط العامة وتصحيحها بحسب ما جاء في الفقرة نفسها.

٧- طريقة السداد:-

- جاءت عامه لكل المجموعات وهذا غير ممكن ولا يقبل بل ليس من الممكن عمل ذلك لاختلاف المجموعات باختلاف العملية الشرائية و فترات توريدها و تركيبها و تشغيلها بالإضافة ما يتعلق بالتدريب وغيرها من امور قد تم تحديدها و بشكل واضح و مفصل في الفقرات السابقة من اقسام هذه الوثيقة

- تلغى (أو) من الفقرة الخاصة بالضمانات حيث يجب ان تكون صادره من بنك معتمد و مقبول لدى البنك المركزي اليمني

- طريقة السداد يجب ان تعمل بحسب المشتريات الخارجية و المحلية و كذلك بحسب المجموعات و طبيعة العملية الشرائية لكل واحده طريقة سداد مختلفة للمشتريات الداخلية و الخارجية

- جاءت الفقرة ان ضمان الاداء و ضمان الصيانة احتجاز ١٥% من قيمة العقد الاصلي(هذه العبارة غير صحيحه وغير قانونيه حيث ان ضمان الاداء عباره عن ضمان بنكي يقدم من قبل المقاول الفائز عند توقيع العقد بينما ضمان الصيانة. هو قيام الجهة المستفيدة باحتجاز قيمة ماليه من قيمة العقد لفتره زمنيه تسلم عند انتهاء فترة الصيانة "اصلا ح العيوب" والمحددة بوثيقة المناقصة) لهذا وجب تصحيح و تحديد الضمان.

...

ملاحظات عامه و هامه:-

- اي تعديل في فقره معينه من فقرات وثيقة المناقصة يجب و لابد ان يعكس ذلك التعديل في اي فقره او بند او جدول متواجد في اقسام وثيقة المناقصة الاخرى له علاقه مباشره او غير مباشره بتلك الفقرة المعدلة بحيث تكون تلك الفقرات متوافقة مع بعضها البعض في اقسام الوثيقة

- اي فقره او فقرات تعدل او تضاف او تلغى في وثيقة المناقصة ولها مردود او ترتبط ماليا فلابد من الاخذ بعين الاعتبار من تلك الفقرة او الفقرات وارتباطها المالي أثناء اعداد الكلفة التقديرية واحتساب القيمة المالية..

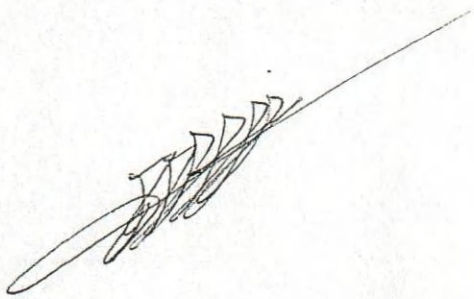

وبعد الاطلاع و المراجعة للقسم السادس للوثيقة وهو القسم المتضمن المواصفات الفنية و جداول الكميات والرسومات والتصاميم الخاصة بالمجموعة الرابعة في وثيقة المناقصة لتوريد و تركيب و تشغيل و تدريب (مولدات كهربائية) تروني أرفع لكم ملاحظاتي وهي على النحو التالي:-

١- تم تضمين المواصفات الفنية في جدول الكميات بدلا من فصلهما ..

٢ - المواصفات ليست كامله بمعنى يوجد قصور في تحديد المواصفات الخاصة بالمولدات من قبل الجهة.

يجب اضافة المواصفات الاخرى والخاصة بالمولدات الكهربائية في جداول الكميات المرفوعة من قبلهم.

على سبيل المثال وليس للحصر:-

- يجب ان يكون المولد قادر على تحمل ١١٠% من القدرة الأسمية للمولد لزمن معين دون ارتفاع حرارة المكينة
- يجب ان يحتوي المولد على حساسات لقياس ضغط الزيت والحرارة و ضغط الديزل وان تكون ظاهره في الشاشة وان تكون الحمايات مفعله لحماية المولد واطفائه.
- يجب ان يحتوي على شاحن بطاريات من مصدر خارجي A. C لكي تبقى البطاريات مشحونة باستمرار.
- يجب ان يكون الكونترول (controller) مفعله فيه الحمايات الكهربائية (O. F -O. V -U. F -U. V -O. C -S. C)
- يجب ان يحتوي المولد على:-

قاطع Pole- ٣ او ٤ -Pole

Adjustable air Circuit breaker

٣ - القدرات التوليدية المحددة للمولدات (صغيره) وليست كافيه مقابل الاحمال حاليا كون الكليات مكونه من فصول دراسية و معامل و مكاتب اداريه و غيرها

فما بالكم كم ستكون الاحمال والزيادة المتوقعة خلال الخمس السنوات القادمة والزيادة في عدد الطلاب الدارسين

فلابد من زيادة القدرات التوليدية للمولدات بما يتناسب مع حجم الاحمال الحقيقية والمتوقعة في الخمس السنوات القادمة..

٤ - حددت القطع الغيار المطلوبة بحسب عدد السنوات وجاء في الوثيقة ان القطع الغيار المطلوبة (لعامين) بينما الاصح في المولدات الكهربائية ان يتم تحديد ساعات التشغيل بدلا من عدد السنوات أثناء طلب قطع الغيار فعلى سبيل المثال وليس للحصر يجب ان تكون قطع الغيار المطلوبة لعدد ٢٠٠٠ ساعه تشغيل.

٥ - حددت قطع غيار سريعة الاستهلاك لمدة عام " تنطبق عليها ما جاء في النقطة رقم٣.

٦ - يجب على الجهة توضيح ماهي القطع الغيار المطلوبة في النقطة رقم ٣ و قطع الغيار سريعة الاستهلاك في النقطة رقم ٤..

٧ - لوحظ ان القدرات التوليدية لمعظم المولدات المحددة في جداول الكميات متشابهة مع بعضها البعض لمعظم المحافظات وهذا غير منطقي ولم يأخذ بعين الاعتبار والذي يعتبر من المسلمات ان الاحمال في المناطق الحارة و الساحلية اكبر مقارنه بالأحمال في المناطق والمحافظات الاخرى..

٨ - لوحظ أيضاً انه تم تحديد مولدات بقدرات توليديه كبيره لمحافظات و مناطق أقل كثافه سكانيه و تعتبر بارده مقارنه بمولدات حددت بقدرات توليديه صغيره لمحافظات حاره واكثر كثافه سكانيه
فعلى سبيل المثال وليس للحصر منطقة عبس تم تحديد مولد بقدره توليديه ٣٠٠kva بينما في محافظة عدن و منطقة سيئون تم تحديد مولد بقدره توليديه لا تتجاوز ١١٠kva وهذا ليس منطقيا فلابد من اعادة تحديد القدرات التوليدية وتوزيع المولدات الكهربائية بحسب الاحتياج الفعلي والاحمال والكثافة السكانية للمحافظات و المناطق..

٩ - لوحظ أيضاً ان تم إدراج محافظة عمران و منطقة عبس في جداول الكميات المرفقة من ضمن المناطق المستفيدة من القرض وذلك كما جاء في جدول البيانات الاولي (البيانات قبل التحديث) الذي حددت فيها المناطق المستفيدة من القرض و كون ان هذه المجموعة وبحسب ما جاء في الوثيقة انها توريد و تركيب و تشغيل و تدريب فإن كلفة نقلها وتركيبه و تشغيله و التدريب و ما يترتب على ذلك سيؤدي من دون شك ان الموردين الراغبين بالمشاركة وأثناء حصولهم على وثائق المناقصة والاطلاع على جداول الكميات سيقومون بتقديم عروضهم المالية بتكلفه عالية جدا وخاصه لمنطقة عبس و محافظة عمران والكل يعرف الاسباب والذي سيعكس على التكلفة الإجمالية للعروض المقدمة من قبل الموردين بينما وبحسب ما جاء في الاوليات المرفوعة ان جدول البيانات

للمناطق المستفيدة من القرض قد تم تحديثه (البيانات بعد التحديث) قد استبدلت منطقة عبس و محافظة عمران التي تحت سيطرة الانقلابين بمحافظة أبين ، المكلا و المضاربة في محافظة لحج و نحن نعلم ان كلفة النقل و التوريد والتركيب والتشغيل و التدريب لكلا من المكلا و ابين و منطقة المضاربة أقل بكثير مقارنةً بمحافظة عمران و منطقة عبس ..

١٠ - جاء في بعض الفقرات التي تضمنتها وثيقة المناقصة ان المجموعة الرابعة تشمل التوريد و الركيب والتشغيل و " التدريب) فإذا كانت الجهة المستفيدة تريد من المورد ان يقوم بعملية التدريب فإنه يجب تضمين بند التدريب في جدول الكميات و تحديد عدد الاشخاص المستفيدين من التدريب واذا كانت الجهة المستفيدة لا تريد التدريب في هذه المجموعة كما هو ملاحظ في جدول الكميات كونه لا يحتوي على بند التدريب فإنه وجب تعديل جميع الفقرات التي تضمنتها الوثيقة بحيث تكون المجموعة الرابعة فقط توريد وتركيب و تشغيل.

وعليه نـــوصي :-

- قيام الجهة بمراعاة التحديث المقر من قبل الصندوق والمحدد في الاتفاقية والمبين في الجدول (البيانات بعد التحديث) و المناطق الجديدة المستفيدة من القرض وعكسها في جداول الكميات بناء على المناطق في جدول البيانات المحدثة وليس القديم والاخذ بعين الاعتبار ما جاء في الملاحظات أعلاه من (١ الى ٧) لجميع المناطق بالإضافة للمناطق أبين ، المكلا و المضاربة في محافظة لحج..

- قيام الجهة بتحديد وبشكل واضح في القسم الاول من الوثيقة (صيغة الاعلان) ليتضمن أسماء المحافظات و المناطق المستفيدة بشكل واضح.
- والتحديد بالإعلان ان المجموعة الرابعة ستكون توريد ، تركيب و تشغيل فقط او مع التدريب(مع درج بند التدريب في جدول الكميات) بحسب الاحتياج الفعلي تحدد مع التدريب او بدون
- ان تقوم الجهة بتعديل البنود الموجودة في القسم الثالث من وثيقة المناقصة(قائمة البيانات) والقسم الخامس (الشروط الخاصة) المتعلقة بعملية التوريد بحيث تكون DDP الى موقع الكلية كلاً بحسب المنطقة او المحافظة بدلا من CIF ..
- عمل الرسومات و التصاميم اللازمة
- يجب على الجهه القيام بإعداد كلفه تقديريه بحسب الاحتياج الفعلي وبحسب المواصفات و جداول الكميات و مراعاة ماجاء اعلاه مراعاه دقيقه و صحيحه.

لذا على الجهة المستفيدة وتحديدا لجنة اعداد الوثيقة بالإخذ بما جاء اعلاه و الى ما تضمنه التقرير الخاص بنا من ملاحظات وعمل التعديلات اللازمة بحسب قانون المناقصات والمزايدات و لائحته التنفيذية والدليل الارشادي والرفع مره أخرى لأجل استكمال الاجراءات من قبل اللجنة الفنية و الرفع بالنتائج الى مجلس الوزراء للإقرار على الوثيقة ..

والله الموفـــق..

المهندس /إرامي محمد عبد العليم علوان

بسم الله الرحمن الرحيم

الاخ / رئيس اللجنة الفنية المحترم

تحية طيبة ،،،

الموضوع / مراجعة وثائق مناقصة القرض رقم (٨٨٧) الممول من الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية/ مشروع تشييد وتجهيز (١٢) كلية مجتمع

ومن خلال الفحص و المراجعة لصور وثائق المناقصة تبين ما يلي :

١ – عدم ارفاق قرار تشكيل لجنة المناقصة و اللجان الفرعية بموجب قانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية ولائحته التنفيذية رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧م فيما يخص وجوب تشكيل اللجان الفنية المتخصصة للقيام بإعداد وثائق المناقصات .

٢–عدم ارفاق بيانات وصفات اعضاء اللجان الفنية بموجب قانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية ولائحته التنفيذية رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧م .

٣–عدم ارفاق محاضر وتقارير اللجان الفنية الذي تم بموجبة تحديد المواصفات الفنية .

٤– عدم ارفاق معايير التأهيل اللاحق (حيث طبيعة المناقصة إما تتبع التأهيل المسبق أو التأهيل اللاحق وفق أحكام القانون) حسب طبيعة الشراء التي تخضع للمواصفات الفنية والشروط .

٥–عدم ارفاق جداول المواصفات و الكميات والتكلفة التقديرية والتي تم المصادقة عليها لتوفير القرض بموجب قانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية ولائحته التنفيذية .

٦–عدم ارفاق قرار مجلس الوزراء بشان الموافقة الوثائق النمطية .عدم ارفاق تاريخ المصادقة علي القرض من قبل مجلس النواب وانما رابط .

٧–عدم ارفاق القرار الجمهوري بالموافقة علي القرض وانما رابط .

٨–عدم ارفاق قرار اعضاء لجنة التحليل والتقييم والتي من مهامها مراجعة وثائق التأهيل المسبق والتأهيل اللاحق طبقا للإجراءات القانونية مادة (١٦٨) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات ولائحته التنفيذية رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧م .

٩-عدم ارفاق تقارير اللجان الفنية الذي تم بموجبة تحديد المواصفات الفنية والتحقق من كفاية المواصفات الفنية وسلامتها وإقرار وثائق المناقصة والتكلفة التقديرية بموجب المادة (٦٣) من اللائحة التنفيذية .

١٠- عدم ارفاق المواصفات الفنية والكميات والمواصفات والشروط الاساسية والمعايير في وثائق المناقصة بموجب المادة (٩٦) من اللائحة التنفيذية للمناقصات والتي تم المصادقة عليها لتوفير القرض .

١١- من خلال مراجعة (القسم الاول الاعلان) حيث تم طلب جميع وثائق عملية التأهيل اللاحق ضمن نموذج أعلان المناقصة والتي يتم تقديمها بعد ارساء العقد .... وبموجب المادة (٢٠) فقرة أ والتي تنص علي نشر أعلان المناقصات الدولية في وسائل نشر واسعة الانتشار باللغة العربية والانجليزية وموقع الجهة الالكتروني علي ان يتضمن الاعلان للتأهيل المسبق ما يكفي من معلومات تستطيع الجهة من خلاله تقييم مدي استجابة العطاءات .

١٢- بموجب قانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية ولائحته التنفيذية رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧م والوثيقة النمطية العادية // من التعليمات الي مقدمي العطاءات البند(١٥-١) حدد مبلغ ضمان العطاء بمبلغ مقطوع ( ) صالح لمدة ثلاثون يوما بعد صلاحية العطاء (١٥٠) يوم .

١٣- وجود اخطاء املائية / وفي صيغة المواد عدم تطابق الوثيقة النمطية للمناقصة العامة لتجهيز عدد(١٢) كلية مع قرار مجلس الوزراء رقم (١٦١) لعام ٢٠١٠م بشان الادلة الارشادية والوثائق النمطية لأعمال المشتريات (المناقصات) المختلفة .

١٤- عدم ارفاق خطة الاحتياج الفعلي علي مستوي كل كلية مجتمع علي حده وتحديد التكلفة التقديرية وكميات التجهيزات المطلوبة لكل كلية .

١٥- عدم ارفاق خطط التدريب والتأهيل وطلب الاحتياج للتدريب والتأهيل .

١٦- عدم ارفاق خطة المشتريات تطبيقا لنصوص واحكام قانون المناقصات والمزايدات رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧م ولائحته التنفيذية واستنادا الي المادة رقم (٧٢) الفقرة (٨) من القانون .

١٧- بموجب المادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية فقره د / عندما تكون عملية الشراء هي توريد وتركيب وتشغيل وتدريب فيجب أن تكون مستوفاة لكافة مراحل الدراسة من جميع النواحي الاقتصادية وأنها وفق الاولويات من حيث الأهمية الفعلية.

فقره (ز) عندما تتطلب طبيعة ونوعية عملية الشراء/ يتعين شركة فاحصة لفحص المواد التي سيتم توريدها أو توريدها وتركيبها وتشغيلها فيجب توضيح ذلك ضمن وثائق المناقصة.

١٨- عدم ارفاق قوائم التجهيزات والتأثيث .

١٩- عدم ارفاق جدول التكلفة التقديرية والكلفة المالية لكل صنف بحسب طبيعة ونوعية عملية الشراء ومكان العمل المطلوب تنفيذه على حدة شاملة جميع تكاليف النقل والتركيب والتشغيل و تكاليف الصيانة وقطع الغيار الالزامية اللازمة خلال فترة الضمان ليتم تحديد مدي الالتزام بالأسس والضوابط المحددة قانونا في المادة (٩٦) من اللائحة التنفيذية عند اعداد التكلفة .

٢٠- عدم ارفاق الوصف التفصيلي في الجدول رقم (٢) من هذه الاتفاقية (المشروع) .

٢١- لم يتم التوضيح كيفية الاشراف والرقابة علي عمليات التوريدات والتجهيزات و بموجب اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية ماده (٢٤٧) عندما تتطلب عملية الشراء شركة فاحصة فيجب ان تكون تكاليف الفحص والاستلام خارج عقد التوريد ويتم الدفع من قبل الجهة للشركة الفاحصة وفقا لأحكام القانون وهذه اللائحة (شركة / فرد) .

٢٢- اعضاء اللجنة الفنية المكلفة بإعداد المواصفات واللجان المكلفة بالمراجعة واللجنة الخاصة بالمواصفات والخاصة بإعداد ومراجعة الوثائق النمطية تكرار اسمائهم في اكثر من لجنة بموجب المادة (٦٧) يحضر علي أعضاء لجان المناقصات المختصة المشاركة ضمن إعمال لجان اعداد وثائق المناقصة والاستلام .

الاسم / حكيم المقطري

التوقيع

الجمهورية اليمنية
رئاسة مجلس الوزراء
الأمانة العامة

الأخوة / أعضاء اللجنة المحترمون

تحية طيبة،،،

الموضوع/ اتفاقية القرض رقم (٨٨٧) – الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية

مشروع تشييد تجهيز (١٢) كلية مجتمع + تجهيز كلية مجتمع الشيخ الأحمد الصباح

اللجنة المكلفة بالاطلاع ومراجعة وثيقة المشروع

إشارة الى الموضوع أعلاه، والى قرار الأمانة العامة رقم (١٠) للعام (٢٠٢١) بشأن تشكيل لجنة فنية لدراسة وثائق المناقصات الخاصة بمشروع تجهيز كليات المجتمع عدد (١٢) كلية المذكور أعلاه بتاريخ (٢٠٢١/١٢/١٦)، برئاستنا وعضوية كل من وزارة التخطيط والتعاون الدولي ووزارة المالية ومشاركة الوزارة المعنية صاحبة المشروع (وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني)، كما تم الاستعانة بمختصين من المعنيين بقوانين المشتريات والمناقصات والمزايدات والتوريدات وبموافقة كافة الأعضاء ...

اود الإفادة الى ان اللجنة الفنية قد عقدت عدد من الاجتماعات في مقر الأمانة العامة (خورمكسر – عدن) وتم تصوير الوثيقة المقدمة من الاخوة وزارة التعليم العالي وكافة مرفقاتها الواردة ضمن ملف المشروع وتم توزيعها على كافة الأعضاء،

وبعد الاطلاع على وثيقة المشروع ومرفقاته والى الاجتماعات العديدة واللقاءات مع الاخوة الأعضاء، والى النقاشات المستفيضة، ارفع لكم بما يلي:

ملخص الملاحظات على وثيقة المشروع والاولويات والوثائق الغير مكتملة:

١. عدم ارفاق وثائق استكمال المصادقة والموافقة على اتفاقية القرض الموقعة خلال فترة الصراع والحرب فبراير (٢٠١٤)، هل تم استكمال اجراءات المصادقة على اتفاقية القرض وفقا للقانون الساند (قرار المصادقة للحفظ والتوثيق)،
٢. جاء في الاتفاقية (التزام المقترض بالتغطية لباقي التكاليف من مصادره الذاتية او أي مصادر اخرى..) وهذا يعني ان أي زيادة سوف تتحملها الدولة... وفي ظل الظروف الراهنة للبلاد يجب على الجهة التقيد الصارم بعدم تجاوز المخصصات المالية المحددة في القرض.
٣. أهمية ارفاق الجدول رقم ٢ (الملحق) بحسب ما نصت الاتفاقية المعدلة على أن يستبدل (الجدول ٢) الذي يتضمن وصف المشروع ب (الجدول ٢ المعدل) الملحق بالاتفاقية ولم يتم ارفاقه،
٤. تحديث التكلفة التقديرية: بسبب قدم تفاصيل الدراسة (اعداد المواصفات، صدور قرار لجنة المناقصات الداخلية في الجهة (سبتمبر ٢٠٢٠)، موافقة الممول (فبراير ٢٠٢١))،
٥. ارفاق التكلفة التقديرية للمشروع (حسب كل مكون/مجموعة) بحيث تظل محرزة بمظروف مختوم ومغلق لدى الأمانة العامة وذلك ضمن الوثائق المرفوعة وفقا للإجراءات القانونية المتبعة،
٦. التأكيد على ان وثائق المناقصات تكون بلغة واحدة فقط تجنبا لأي اختلافات او عدم الدقة في فهم المصطلحات والترجمة، ويعتمد اللغة الإنجليزية للمناقصات الدولية باعتبار انها تستهدف الشركات الأجنبية، وتكون العربية للمناقصات المحلية، ويمنع استخدام اللغتين في وثيقة واحدة،
٧. التقارير الفنية والقرارات والمحاضر ونتائج مخرجات عمل اللجان الفنية المختلفة لمختلف المهام والتكاليف معمدة بتوقيعات الأعضاء وصفاتهم الوظيفية عما يلي:
   - جداول المتطلبات التفصيلية،
   - إعداد المواصفات الفنية،
   - مراجعة المواصفات الفنية،
   - التكلفة التقديرية،

٨. الوثيقة المرفوعة من قبل الجهة هي الوثيقة الحكومية النمطية.. **ونؤكد على ان يتم استخدام الوثيقة النمطية الحكومية**، وفي حالة وجود الخلافات يكون التحكيم حسب القانون اليمني وليس القانون الدولي،

٩. أهمية **ارفاق خطة المشتريات** الخاصة بالمشروع لكل مكون/مجموعة **مشفوعة بخطة عمل مزمنة** والتي ستحدد الخطة الرقابية العامة على المشروع والميزانيات والقرض،

١٠. نظرا لتنوع المتطلبات والتخصصات والتكلفة الاجمالية للعملية الشرائية وكونه سيتم توريدها من خارج السوق المحلية فيجب تعيين **شركة خارجية فاحصة للقيام بأعمال الفحص والاستلام قبل ان يقوم المورد بالشحن من بلد المنشأ** وتتحمل الجهة دفع النفقات للشركة الفاحصة بعقد منفصل وفقا لأحكام القانون من اللائحة التنفيذية للقانون **(المادة 247)**؛

١١. **ان العمليات الشرائية المستهدفة الكبيرة (< 5 مليون دولار) يجب أن يتم التقيد بإجراء تأهيل مسبق للشركات العالمية استنادا (للمادة (١٧)) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات (مناقصة عامة للتأهيل المسبق للموردين).**

١٢. الأعضاء الواردة أسمائهم في اللجان الفنية المكلفة بإعداد المواصفات، اللجان المكلفة بالمراجعة.. جاءت أسمائهم دون الإشارة الى اختصاصاتهم وصفاتهم الوظيفية،

١٣. **(لا اعفاء من الضرائب والرسوم الجمركية والعوائد الاخرى ما لم تكن معفية بقانون نافذ وقت تقديم العطاءات) المادة ٣٩ من قانون المناقصات رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٧، وعلى الجهة صاحبة المشروع تغطية هذه المبالغ من موازنتها السنوية والاخذ بعين الاعتبار عند اعداد جداول المتطلبات ان يتم وضعها بصورة منفصلة عن قيمة اعمال التوريد.**

١٤. **تمت الإشارة الى تأهيل عدد (٤٦٠) موظف في الدراسة الاولية التي اعدتها الجهة، بينما اشارت الاتفاقية المعدلة الى عدد (٤٥٠) موظف في البرامج التدريبية..**

١٥. أهمية ارفاق **الخطة التفصيلية المقترحة للتدريب الخارجي وكذا للتدريب الداخلي مع كافة تفاصيل التدريب والمتدربين والتكاليف التقديرية مع مراعاة المخصصات المالية الواردة في الاتفاقية،**

١٦. أهمية ارفاق الجهة للأولويات والوثائق التي توضح خطط المشتريات الكاملة لتنفيذ المشروع المكونات الرئيسية، كشوفات المتطلبات التفصيلية للمشتريات المطلوبة للمجموعات الخمس المشار اليها في الإعلان والمخصصة لكل كلية مستهدفة، التفاصيل والتكاليف التقديرية وذلك وفقا للاحتياج الفعلي لهذا يطلب من الجهة لتوضيح الصورة العامة للعملية الشرائية... لما يلي:

- التجهيزات والتأثيث مع توضيح التكلفة التقديرية.
- الدعم المؤسسي والخطة التفصيلية المقترحة لبرامج التدريب الداخلي/الخارجي مع توضيح التكلفة التقديرية.
- الدعم المؤسسي لوحدة تنفيذ المشروع وكذا المجلس الأعلى.
- الاخذ بعين الاعتبار تثبيت سعر صرف الدولار مقابل الدينار الكويتي عند دراسة واعداد التكلفة التقديرية للمشروع بهدف ضبط المصروفات والتحويل (متى ما تطلب الامر ذلك) بهدف ضبط المصروفات والتقيد بالمخصصات المالية المحددة في الاتفاقية.
- خطة الاحتياج على مستوى كل مكون/بند لكل كلية وكمياتها والتكلفة التقديرية لها .
- وضع خطة عامة تحدد آلية توزيع التجهيزات المختلفة بحسب التخصصات الواردة في مسودة الإعلان، استناداً للخطة التفصيلية لكل كلية على حدة وفقاً للاحتياج الفعلي وتكلفتها التقديرية حتى تتواءم وتتضح الصورة العامة للعمليات الشرائية ولسهولة التنفيذ والمتابعة والتقييم والاستلام ودفع مستحقات الموردين.

١٧. نظرا للظروف الاستثنائية التي تمر بها البلاد والصراع والوضع الأمني، يجب على الجهة وضع وتقديم تصور عن كيفية التعامل مع الكليات الواقعة تحت سيطرة الحوثيين، تأمين زيارة جميع المواقع المستهدفة لمعرفة اوضاعها الحالية وتقييم قدرات استيعابها للتجهيزات بصورة متكاملة... تجنبا لأي معوقات او اشكالات قد تواجهها الجهة اثناء التنفيذ.

١٨. التأكيد على أهمية **دور الوحدة التنفيذية للمشاريع الممولة خارجيا في إدارة تنفيذ المشروع** وبحسب اللوائح الصادرة عن وزارة التخطيط والتعاون الدولي، بالإضافة الى تشكيل لجنة مناقصات خاصة بالوحدة الإشرافية لتنفيذ اتفاقية القرض، (صورة من القرار) واهمية تفعيل دور الوحدة **(صفحة رقم (٧) المادة الرابعة الفقرة (٤) من اتفاقية التمويل)، والالتزام والتقيد بقرار مجلس الوزراء رقم (٨) لسنة ٢٠١٩ (مخصصات ونفقات تشغيل وحدات تنفيذ المشاريع الممولة خارجيا)**

١٩. **وفقا للمادة (٩٠) اللائحة التنفيذية يجب مراعاة ان تكون الوثائق واضحة ومفصلة وشاملة لكل المعلومات الضرورية التي يحتاجها المتنافسون لتقديم عطاءاتهم بعدالة وشفافية ووفقا للقانون.**

٢٠. **الوثيقة المقدمة غير مختومة بختم الجهة صاحبة المشروع ممثلة بختم وحدة التنفيذ وختم الوزارة.**
٢١. يلاحظ المبالغة بتحديد قيمة البيع لمظاريف المناقصة بالمخالفة (المادة (١١٠)) من اللائحة التنفيذية،
٢٢. اعادة النظر بصيغة الاعلان المرفقة والذي لا يتناسب مع نوع الوثيقة، واستبداله بنموذج خاص يتم اتباعه للمشاريع الممولة خارجيا. مع توضيح التعامل مع الشركات في حالة الارساء (العدد المسموح به من المناقصات للمورد الواحد)،
٢٣. اعادة النظر في اسلوب المدفوعات بما يتناسب مع العملية الشرائية والمخرجات النهائية.
٢٤. مراعاة تحديد وتوضيح كيفية التعامل مع قطع الغيار المطلوبة ضمن العملية الشرائية وكيفية تقديمها وكذا خدمات الصيانة بحسب انطباق الحالة وخدمات ما بعد البيع للبضائع.
٢٥. عدم ارفاق تاريخ المصادقة على القرض من قبل مجلس النواب وانما رابط.
٢٦. عدم ارفاق القرار الجمهوري بالموافقة على القرض وانما رابط.
٢٧. عدم ارفاق قرار أعضاء لجنة التحليل والتقييم والتي من مهامها مراجعة وثائق التأهيل المسبق والتأهيل اللاحق طبقاً للإجراءات القانونية بموجب (المادة (١٦٨) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات).
٢٨. عدم ارفاق تقارير اللجان الفنية الذي تم بموجبه تحديد المواصفات الفنية، التحقق من كفاية المواصفات الفنية وسلامتها، إقرار وثائق المناقصة، التكلفة التقديرية بموجب (المادة (٦٣) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات).
٢٩. عدم ارفاق خطة المشتريات بموجب قانون المناقصات رقم (٢٣) ولائحته التنفيذية والمحددة في (المادة (٧٢) الفقرة (٨) من القانون).
٣٠. عدم تحديد الكميات والمواصفات والشروط الأساسية والمعايير في وثائق المناقصة شاملة جميع تكاليف النقل والتركيب والتشغيل وتكاليف الصيانة وقطع الغيار الإلزامية اللازمة خلال فترة الضمان ليتم تحديد مدى الالتزام بالأسس والضوابط المحددة قانوناً بموجب (المادة (٩٦) من اللائحة التنفيذية للمناقصات) والتي تم المصادقة عليها لتوفير القرض.
٣١. عدم ارفاق التكلفة التقديرية حسب طبيعة ونوعية عملية الشراء ومكان العمل المطلوب تنفيذه.
٣٢. وجود أخطاء في صيغة المواد وعدم تطابق الوثيقة النمطية للمناقصة العامة لتجهيز (١٢) كلية مع قرار مجلس الوزراء رقم (١٦١) لعام ٢٠١٠م بشأن الأدلة الارشادية والوثائق النمطية لأعمال المشتريات (المناقصات) المختلفة.
٣٣. بموجب (المادة (٩٨)) من اللائحة التنفيذية (فقرة د) عندما تكون عملية الشراء هي توريد وتركيب وتشغيل وتدريب فيجب أن تكون مستوفاة لكافة مراحل الدراسة من جميع النواحي الاقتصادية وأنها وفق الأولويات من حيث الأهمية الفعلية ، (فقرة ز) عندما تتطلب طبيعة ونوعية عملية الشراء تعيين شركة فاحصة لفحص المواد التي سيتم توريدها أو توريدها وتركيبها وتشغيلها فيجب توضيح ذلك ضمن وثائق المناقصة.
٣٤. لم يتم التوضيح كيفية الاشراف والرقابة على عمليات التوريدات والتجهيزات.
٣٥. بموجب اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية (مادة (٢٤٧)) عندما تتطلب عملية الشراء شركة فاحصة فيجب أن تكون تكاليف الفحص والاستلام خارج عقد التوريد ويتم الدفع من قبل الجهة للشركة الفاحصة وفقاً لأحكام القانون وهذه اللائحة.
٣٦. تكررت أسماء أعضاء اللجنة الفنية المكلفة بإعداد المواصفات واللجان المكلفة بالمراجعة واللجنة الخاصة بالمواصفات ولجان إعداد ومراجعة الوثائق النمطية بالمخالفة (المادة (٧٦)) يحضر على أعضاء لجان المناقصات المختصة المشاركة ضمن أعمال لجان إعداد وثائق المناقصة او الاستلام.
٣٧. **في صيغة الإعلان.. صفحة (٣): رقم ٢ ضمان بنكي غير مشروط... بنسبة ٢,٥% من قيمة العطاء والصحيح بدل النسبة يجب أن يكون مبلغ مقطوع ما بين ٢ إلى ٣% من التكلفة التقديرية.**

٣٨. عدد من التصحيحات اللغوية والاضافات:

- (إضافة كلمة (الجهة) بعد كلمة (المشترى) أينما وجدت،
- تعديل كلمة يعتد إلى يعتمد في عدة مواقع من الوثيقة،
- ص١٠- البند ١٧,٣ يجب تعديل فلا يعتد باي كتابة إلى فلن يعتمد على أى كتابة فيما بين السطور،
- تعديل العام الى ٢٠٢٢م بدل ٢٠٢١م حيثما لزم،
- ص٢١- آخر الجدول تضاف كلمة من ضمن الوثائق والمتطلبات للتاهيل اللاحق ارفاق شهادة جودة المنتج.
- ص٢١- ارفاق جدول زمني مفصل للتوريد والتركيب والتشغيل والتدريب والتسليم،
- ص٢٢- البند رقم ٤ تضاف كلمة زمنية بعد كلمة خطة زمنية للتوريدات.
- ص٢٢- البند رقم ٤ تضاف كلمة التسليم بعد كلمة التركيب والتشغيل والتسليم.
- الفترة الزمنية للتوريد والتركيب والتشغيل والتسليم،

٣٩. صفحة (١٠): البند ١٦,٢ يجب تعديلها إلى الآتي (يجوز للمشترى (الجهة) الحصول على موافقة مقدم العطاء على تمديد مدة سريان العطاء بموجب خطاب كتابي من الجهة إلى مقدم العطاء ويجب أن يكون رد مقدم العطاء خطياً بالموافقة ،

٤٠. صفحة (٢٣) عند التحليل الفني لا يجب أن يتم وضع نسب للتحليل الفني إلا في الاستشارات أما التوريدات والاشغال يتم يتم الاستناد الى جداول الكميات.. تكتب المواصفات الفنية والكميات المطلوبة ويتم القبول بكلمة مستجيب او غير مستجيب،

٤١. صفحة (٥٤) - نموذج اخطار قبول العطاء ... يجب تحديد نسبة الضمان ويفترض أن تكون ١٥%

عليـــــــــه:

والى ما ذكر أعلاه، أرى ان يتم مخاطبة الاخوة وزارة التعليم العالي والعلمي والفني والتدريب المهني بالملاحظات الواردة أعلاه، والتأكيد على ان تكون وثيقة المشروع مبنية على القوانين واللوائح التنفيذية المنظمة لذلك، مع استيعاب تلك الملاحظات ضمن وثيقة المشروع وموافاتنا بكافة الأوليات والتفاصيل المطلوبة.

هذا ما لزم الرفع به ، للاطلاع والإفادة والتوجيه بما يلزم ،،،

وتقبلوا خالص تحياتنا ؛؛؛

محسن قاسم علي

رئيس الدائرة الاقتصادية والمالية - الأمانة العامة لمجلس الوزراء

رئيس لجنة مراجعة وثيقة مناقصات تجهيز (١٢) كلية مجتمع

تقرير حول التجهيزات الخاصة بأقسام المعدات الطبية – المختبرات - الطوارئ- التخدير)

مقدمه:

بعد مراجعه سريعة للتجهيزات الخاصة لبعض اقسام المشروع مثل: - قسم المختبر-قسم الطوارئ—قسم الأشعة-قسم التخدير -قسم المعدات الطبية وجدنا ان المشروع استراتيجي ونحن بحاجة ماسه لهذا التجهيزات التي نفتقرها كليات المجتمع التطبيقية في بلادنا وبعد نقلة نوعيه لتدريب الطلاب عمليا.

بما ان مهامنا فقط الاطلاع على مواصفات الأجهزة الطبية في الأقسام الطبية خلال فترة قصيرة لا تتجاوز أسبوع وقبل البدء في التوضيح لكل قسم نود وضع الملاحظات التالية وهي مهمة جدا جدا: -

- لوحظ ان جدول كميات الأجهزة و المستهلكات في المجوعات موحده في جميع الكليات وهو ما يجعل ذلك غير متناسب مع حجم الكثافة السكانية من منطقة الى اخرى .

كما تعلمون أنه من خلال مواصفات الأجهزة والكميات المطلوبة يتم وضع التكلفة التقديرية لاي مشروع.

نريد معرفة المعايير التي على ضوئها تم احتساب الكميات لكل الاقسام.

أولا قسم المختبر: -

كما تعلمون بان المختبرات الطبية تتكون من اقسام: - الدم العام -الكيمياء – ميكروبيولوجي-الأنسجة ولكل قسم له تجهيزات وبما اننا نريد تدريب الطلاب على الأجهزة ليكونوا جاهزين للانخراط بالعمل مباشرة بعد التخرج.

نرى الاتي: -

- تحديث قائمة مواصفات أجهزة المختبر واضافه أجهزة أخرى.
- يتم تحديد مستهلكات الأجهزة مباشرة مع الجهاز.
- ان تكون طاولات عمل الطلاب (Bench) بحسب المواصفات العالمية والمتعامل بها في المختبرات.

ثانيا قسم الطوارئ

يعتبر قسم الطوارئ من الأقسام المهمة جدا في المستشفيات وتعاني المستشفيات من نقص كبير من المختصين في مجال الطوارئ ومن خلال المراجعة السريعة لتجهيزات قسم الطوارئ وجدنا مادة تعليميه ممتازة و نوضح الآتي : -

- تم شرح الماده بشكل عام بما فيها التجهيزات الطبيه المستخدمه لتدريب بدون مواصفات للأسباب التاليه:-
- يتم استخدام phantom للتطبيق المادة التعليميه عليها وكل شركه تصنع الأجهزة الطبيه التي تعمل على phantomالخاصة بها.

- توجد شركات دوليه محدودة ومحتكرة لهذا المجال و اعتقد انه لا يوجد لها وكلاء محليين.
- لا توجد نقاط للمعايير على ضوئها يتم اختيار العرض الافضل في المناقصه مثل :-

(فترة التوريد -بلد المنشاء -ضمان الصيانه المجاني -تدريب خارجي - إجمالي المبلغ)
- كيف تم تحديد التكلفه التقديريه لهذا القسم .

ثالثا قسم الاشعة

بعد الاطلاع على التجهيزات الخاصة بالقسم وجدنا الاتي: -

تم شرح الماده بشكل عام بما فيها التجهيزات الطبيه المستخدمه لتدريب بدون مواصفات للأسباب التاليه:-
- يتم استخدام phantom للتطبيق المادة التعليميه عليها و كل شركه تصنع الأجهزة الطبيه التي تعمل على phantomالخاصة بها.

- توجد شركات دوليه محدودة ومحتكرة لهذا المجال و اعتقد انه لا يوجد لها وكلاء محليين
- لا توجد نقاط للمعايير على ضوئها يتم اختيار العرض الافضل في المناقصه مثل :-
(فترة التوريد -بلد المنشاء -ضمان الصيانه المجاني -تدريب خارجي - إجمالي المبلغ)
- كيف تم تحديد التكلفه التقديريه لهذا القسم .

رابعا قسم التخدير

نحن بحاجه ماسة لخريجين قسم التخدير تم تدريبهم بشكل كافي على العمل على الأجهزة الطبية المرتبطة في تخصصه.

المادة العلمية الموجودة ممتازة ولكن نريد توضيح الاني : -

تم شرح الماده بشكل عام بما فيها التجهيزات الطبيه المستخدمه لتدريب بدون مواصفات للأسباب التاليه:-
- يتم استخدام phantom للتطبيق المادة التعليميه عليها و كل شركه تصنع الأجهزة الطبيه التي تعمل على phantomالخاصة بها.

- توجد شركات دوليه محدودة ومحتكرة لهذا المجال و اعتقد انه لا يوجد لها وكلاء محليين.
- لا توجد نقاط للمعايير على ضوئها يتم اختيار العرض الافضل في المناقصه مثل :-
(فترة التوريد -بلد المنشاء -ضمان الصيانه المجاني -تدريب خارجي - إجمالي المبلغ)
- كيف تم تحديد التكلفه التقديريه لهذا القسم .

خامسا قسم المعدات الطبية

بعد مراجعه التجهيزات: -

- نحتاج الى تحديث القائمة الخاصة بالأجهزة الطبية
- اذا ممكن اضافه معمل خاص بمعايرة الأجهزة الطبية لأننا نعاني كثير من مشاكل عدم عمل الأجهزة الطبية بحسب المعايير المطلوبة وهذا يهدد حياة المرضى.
- شبكة الغازات الطبية منظومه متكامله ويوجد نظامين (الماني و بريطاني) وكل نظام مواصفات خاصه.

أعطى الحريه للمتقدم بالمناقصه :-
- اختيار النظام
-تحديد مواصفات المحطات الهواء و الشفط و oxygen plant وN2O Plant
-تحديد أنواع كنترول بوكس (غاز أو عازين أو ثلاثة غازات او اربعه او خمسه غازات)
- تحديد نوع alarm
-تحديد نوع BHU
-لم يحدد أمتار البيبات الطبية و انواعها و كذا لم يحدد مقاس الغرفه التي يتم تركيب بها.
هذا يسبب مشاكل في تقديم العرض لشركات و يعطي فرصه لاختيار أي عرض.

ملحوظه مهمة:-
الكليات التي توجد بها قسم معدات طبيه و مختبر و طوارى و تخدير نقترح أنه يتم تجهيز معمل واحد لكل التخصصات بدل من تكرار الاجهزة الطبيه و استخدام الملحقات على نوع التدريب لكل قسم .
هذا سوف يوفر مبلغ مالي يتم الاسنفادة منه في اي تجهيزات أخرى .

كنا بحاجه لوقت اطول للاطلاع والبحث عن الأفضل في الانظمه التعليميه - التأكد من جاهزية الأقسام وسعتها لاستقبال هذا التجهيزات - دراسة الاحتياج بحسب المعايير المتبعة بهذا المجال - عمل دراسة عن قوة مولدات الكهرباء لكل كليه بحسب الاحمال الكهربائية.

المشروع كبير و مهم جدا سوف يستفيد منه كل طلاب في كل التخصصات و يكون مردودة إيجابي للمجتمع .

وتقبلوا فائق الاحترام و التقدير،،،

م/ عرفات ناجي محمد

٢٠٢٢/٢/٢٨

الجمهورية اليمنية
رئاسة مجلس الوزراء
الأمانة العامة

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
رئاسة الوزراء (الأمانة العامة)
الصادر العام
الرقم: ٢٠٢١/٥٨٥
التاريخ: ٢٠٢١/١٢/١٦
المرفقات: (٢)

وزارة التخطيط والتعاون الدولي
مكتب الوزير
سجلت رقم (١)
التاريخ: ١٩/١٢/٢٠٢١
مرجع: (٥٥٨)
المرفقات: ٢

الأخ / وزير التخطيط والتعاون الدولي **المحترم**

الأخ/ وزير المالية **المحترم**

الأخ/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي والفني والتدريب المهني **المحترم**

الأخ/ مدير الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع /اجتماع اللجنة الفنية لدراسة وثيقة مناقصات مشروع تجهيز كليات المجتمع

ايماءً إلى الموضوع بعاليه ... وإلى قرار الأمين العام لمجلس الوزراء رقم (10) لعام 2021م بشأن تشكيل اللجنة (مرفق لكم صورة منه) .

يرجى حضور ممثليكم اجتماع اللجنة يوم الثلاثاء الموافق 2021/12/21م بمبنى الأمانة العامة لمجلس الوزراء.

وتقبلوا خالص التحية ،،،

م. مطيع أحمد دماج
الأمين العام لمجلس الوزراء

الجمهورية اليمنية
الأمانة العامة
مجلس الوزراء

نسخة مع التحية:
- دولة الأخ/ رئيس مجلس الوزراء
- دائرة التنمية البشرية

الجمهورية اليمنية
رئاسة مجلس الوزراء
الأمانة العامة

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم :
التاريخ :
الموافق :

قرار الأمين العام لمجلس الوزراء رقم (١٠) لعام 2021م بشأن تشكيل لجنة فنية لدراسة وثائق مناقصات مشروع تجهيز كليات المجتمع

الأمين العام لمجلس الوزراء

بعد الاطلاع على دستور الجمهورية اليمنية.

وعلى القانون رقم (3) لسنة 2004م بشأن مجلس الوزراء.

وعلى القانون رقم (23) لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية ولائحته التنفيذية

وعلى القرار الجمهوري رقم (7) لسنة 2020م بشأن تشكيل الحكومة وتسمية اعضائها

وعلى القرار الجمهوري رقم (1) لسنة 2021م بشأن تعيين الأمين العام لمجلس الوزراء

وبناء على الترشيحات المرفوعة من الوزارات المختصه

// قـــــــــــرر //

مادة (1) تشكل لجنة فنية لدراسة وثائق مناقصات مشروع تجهيز كليات المجتمع على النحوالآتي:

1_ محسن قاسم علي رئيس الدائرة الإقتصادية والمالية بالأمانة العامة لمجلس الوزراء رئيسا

2_ د . نجيب محمد عبدالله سيف ممثل عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني عضوا

3_ د . خالد محمد مهيوب العسلي ممثل عن وزارة المالية عضوا

4_ م . وزيرة محمد أحمد الشرماني ممثل عن وزارة التخطيط والتعاون الدولي عضوا

5_ أ_ ايمن محسن ابو حاتم

ب_ موسى درهم مغلس (ممثلين عن الهيئة العليا للرقابة عن المناقصات والمزايدات م /عدن) أعضاء

الجمهورية اليمنية
رئاسة مجلس الوزراء
الأمانة العامة

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم :
التاريخ :
الموافق :

مادة(2) تقوم اللجنة الفنية بالاتي: دراسة وثائق مناقصات مشروع تجهيز كليات المجتمع

مادة (3) يجوز للجنة الإستعانة بمن تراه مناسباً لانجاز المهمة الموكلة إليها

مادة (4) تقوم اللجنة بانجاز المهمة الموكلة إليها في فترة اقصاها (أسبوعين) من تاريخ صدور هذا القرار

مادة (5) يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره

صدر بمقر رئاسة الوزراء - عدن

بتاريخ ١٣ / جمادى الأولى /1443هـ

الموافق ١٦ / ١٢ / 2021م

م. مطيع احمد دماح
الأمين العام لمجلس الوزراء

الجمهورية اليمنية
الأمانة العامة
مجلس الوزراء

REPUBLIC OF YEMEN
Ministry of Higher Education , Scientific Research , Technical education and Vocational Training
Minister's Office

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني
مكتب الوزير

التاريخ : 2022/3 /21م

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني
الإدارة العامة للسكرتارية
الصادر
الرقم .....
التاريخ ٢٢/٣/٢١
المرفقات .....

معالي الدكتور/ واعد عبدالله باذيب
وزير التخطيط والتعاون الدولي

المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع/ طرح المناقصة الدولية رقم (1) لسنة 2022م والخاصة بتجهيز عدد (12) كلية مجتمع في الجمهورية اليمنية – قرض رقم (887) – تمويل الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية للإعلان عنها في الصحف المحلية والاقليمية والدولية

تهديكم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني اطيب تحياتها متمنين لكم دوام التوفيق،

وبالإشارة الى الموضوع أعلاه، واستنادا الى موافقة الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية على الوثائق النمطية للمناقصة المذكورة اعلاه والمضي قدماً بالإعلان عنها وذلك في مذكرته رقم (113-1188712) وتاريخ 17/ 2/ 2021م .

وعليه:

نأمل موافقتكم للمضي قدما في إجراءات الإعلان عن المناقصة المذكورة اعلاه ، وفقا للوثائق المصادق عليها من قبل الممول، حتى نتمكن من استكمال إجراءات الإعلان عن المناقصة في الصحف المحلية والإقليمية والدولية بحسب شروط الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية

وتقبلوا فائق التقدير والاحترام،،،

أ.د. خالد أحمد الوصابي
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
والتعليم الفني والتدريب المهني

الجمهورية اليمنية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني

المرفقات:
- بحسب الجدول المرفق

نسخة مع التحية :
- دولة رئيس مجلس الوزراء
- وزير المالية
- الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية
- هيئة الرقابة على المناقصات/عدن

جدول المرفقات

م	المرفق	رقم الصفحة
.1	مذكرة توضيحية تفسيرية لمشروع تأثيث وتجهيز عدد 12 كلية مجتمع	7-4
.2	الوثيقة النمطية للتوريدات العامة باللغة العربية	68-8
.3	الوثيقة النمطية للتوريدات العامة باللغة الانجليزية	129-69
.4	موافقة الصندوق على الوثائق النمطية والاعلان عنها في الصحف المؤرخة	131-130
.5	مذكرة الصندوق بخصوص التعديلات المطلوبة على الوثيقة النمطية	134-132
.6	قرار لجنة المناقصات رقم (6) لسنة 2020م بالموافقة النهائية على قوائم ومواصفات والتجهيزات الخاصة بمشروع تأثيث وتجهيز عدد 12 كلية مجتمع	135
.7	قرار لجنة المناقصات رقم (8) لسنة 2020م بشان اقرار الوثيقة النمطية الخاصة بتجهيز عدد 12 كلية مجتمع	136
.8	تكليف رقم (18) بشان تشكيل لجنة المراجعة والتقويم النهائي لحقائب التجهيزات الخاصة بتجهيز عدد 12 كلية مجتمع	137
.9	تكليف رقم (20) بشان اعداد المواصفات لحقائب التجهيزات الخاصة بدائرة العلوم الاساسية	138
.10	تكليف رقم (21) بشان اعداد المواصفات لحقائب التجهيزات الخاصة بدائرة العلوم الهندسية	139
.11	تكليف رقم (22) بشان اعداد المواصفات لحقائب التجهيزات الخاصة بدائرة العلوم الحاسوبية	140
.12	تكليف رقم (23) بشان اعداد المواصفات لحقائب التجهيزات الخاصة بدائرة الفنون والتصاميم	141
.13	تكليف رقم (24) بشان اعداد المواصفات لحقائب التجهيزات الخاصة بدائرة الطبية والمساندة	142
.14	تكليف رقم (54) بشان اعداد المواصفات لحقائب التجهيزات الخاصة بدائرة العلوم التجارية	143
.15	تكليف لجنة بإعداد الوثيقة النمطية لمشروع تأثيث وتجهيز عدد 12 كلية مجتمع	144
.16	تكليف لجنة بمراجعة الوثيقة النمطية لمشروع تأثيث وتجهيز عدد 12 كلية مجتمع بحسب شروط الصندوق	145
.17	قرار مجلس الوزراء رقم (8) لعام 2019م بشأن مستوى تنفيذ المشروعات الممولة خارجيا	147-146
.18	قرار مجلس الوزراء رقم (44) لعام 2019م بشأن نتائج اجتماعات الكويت	148
.19	كشوفات بالمبالغ المتوفرة للمشاريع لعام 2021م ومصادر التمويل	153-149
.20	الدراسة الاولية لتجهيز وتأثيث عدد 12 كلية مجتمع في الجمهورية اليمنية	174-154
.21	اتفاق تعديل اتفاقية القرض مع الصندوق عام 2021	179- 175
.22	محضر اجتماع وزير التخطيط والوفد المرافق له مع الصندوق عام 2019م	186-180
.23	اتفاقية القرض الموقعة بين حكومة الجمهورية اليمنية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية عام 2014	212-187
.24	ملخص عن المشروع و الاجراءات التي تم اتخاذها	221- 213
.25	المواصفات وجداول الكميات	

بسم الله الرحمن الرحيم

Republic of Yemen
Ministry of Planning
& International Cooperation
Minister's Office

الجمهورية اليمنية
وزارة التخطيط والتعاون الدولي
مكتب الوزير

الرقم: م و/ 153/ 22 No : التاريخ: 04/04/2022 Date : المرفقات: Incl :

معالي الأخ/ أ.د. خالد احمد الوصابي المحترم

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع/ مناقصة مشروع تجهيز عدد (12) كلية مجتمع في الجمهورية اليمنية
قرض الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية رقم (887)

تهديكم وزارة التخطيط والتعاون الدولي اطيب تحياتها وتمنياتها لكم بالتوفيق والنجاح في كافة مهامكم،

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى مذكرتكم رقم (407) صادر بتاريخ (2022/03/21م) والتي تضمنت طلب الموافقة على المضي قدما في إجراءات الإعلان عن مناقصة المشروع أعلاه في الصحف المحلية والإقليمية والدولية.

عليـــــــــــه:

نود الإفادة بانه ليس لدينا مانع من الإعلان عن المناقصة وفقاً لقانون المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية مع أهمية الاخذ بعين الاعتبار ملاحظات وتوصيات اللجنة الفنية المشكلة بقرار الأمانة العامة لمجلس الوزراء وتضمين الوثيقة بخطط الاحتياج الفعلية والخطط المزمنة للمشتريات والتوزيع بحيث يتم التسليم والتركيب والتشغيل والتدريب في مواقع الكليات المستهدفة وبحسب قوانين التوريد هذا بالإضافة إلى أهمية التعاقد مع شركة فاحصة في بلد المنشأ بعقد مستقل لتقوم بفحص واستلام التجهيزات قبل الشحن.

وتقبلوا خالص الاحترام والتقدير،،،

د/ واعد عبدالله باذيب
وزير التخطيط والتعاون الدولي

الجمهورية اليمنية
وزارة التخطيط والتعاون الدولي

نسخة مع التحية للمحترمين:

- مكتب رئاسة الجمهورية.
- مكتب رئاسة مجلس الوزراء.
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء.

الجمهورية اليمنية – عدن تلفون وفاكس: 201831 -00967 ص. ب: 1324
E-mail: mo_mopic.gov.ye@outlook.com

REPUBLIC OF YEMEN
Ministry of Higher Education , Scientific Research , Technical education and Vocational Training
Minister's Office

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني
مكتب الوزير

وزارة التخطيط والتعاون الدولي
مكتب الوزير
سجلت رقم (No. ١)
التاريخ: ٢١/ ٨/ ٢٠٢٢م
مرجع: (٢٧٤)

التاريخ :2022/8/15م

١١٥٧
٢٠٢٢/٨/١٦

الاخ الدكتور/ واعد عبدالله باذيب

وزير التخطيط والتعاون الدولي

المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع/ طرح المناقصة الدولية رقم (1) لسنة 2022م والخاصة بتجهيز عدد (12) كلية مجتمع في الجمهورية اليمنية – قرض رقم (887) – تمويل الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية للإعلان عنها في الصحف المحلية والاقليمية والدولية

تهديكم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني اطيب تحياتها متمنين لكم دوام التوفيق،

وبالإشارة الى الموضوع أعلاه، واستنادا الى موافقة الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية على الوثائق النمطية للمناقصة المذكورة اعلاه والمضي قدماً بالإعلان عنها وذلك في مذكرته رقم (113-1188712) وتاريخ 17/ 2/ 2021م علماً بأن لجنة المناقصات قد قامت باستيعاب كافة الملاحظات في الوثيقة واقرتها بصورتها النهائية .

وعليه:

نأمل موافقتكم للمضي قدما في إجراءات الإعلان عن المناقصة المذكورة اعلاه في الصحف المحلية والإقليمية والدولية بحسب شروط الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية.

وتفضلوا بقبول خالص الإحترام والتقدير،،،

أ.د. خالد أحمد الوصابي
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
والتعليم الفني والتدريب المهني

بسم الله الرحمن الرحيم

Republic of Yemen
Ministry of Planning
& International Cooperation
Minister's Office

الجمهورية اليمنية
وزارة التخطيط والتعاون الدولي
مكتب الوزير

الرقم: م و /367 / 22 ..... No :..... التاريخ: 2022/08/21 ..... Date :..... المرفقات: ..... Incl :.....

معالي المهندس / مروان عبدالله الغانم **المحـــترم**
المدير العام
الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية
الكويت - دولة الكويت

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضـــوع: المناقصة الدولية لمشروع تجهيز عدد (12) كلية مجتمع في الجمهورية اليمنية
قرض الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية العربية رقم (887)

تهديكم وزارة التخطيط والتعاون الدولي أطيب تحياتها وتمنياتها لكم بموفور الصحة والسعادة ولصندوقكم الموقر التوفيق والنجاح في كافة مهامه، بالإشـارة الى الموضـوع اعلاه وإلى مذكرة الاخوة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني رقم (1177) بتاريخ (2022/8/16) المتضـمنة طلب الموافقة على المضـي قدما في اجراءات تنفيذ المشـروع والإعلان عن المناقصـة وبحسـب شـروط الصندوق واتفاقية التمويل.

عليـــــه: ومن اجل التمكن من استكمال الإجراءات والاعلان عن مناقصة تنفيذ المشروع مالم يكن لديكم اية ملاحظات.. مرفق لكم وثيقة الشروط المرجعية للمشروع بعد التعديلات النهائية بحسب ماورد بمذكرة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني (مرفقة).

للتكرم بالاطلاع والإجراءات من قبلكم وموافاتنا بموافقتكم علماً ان صندوقكم الموقر قد سبق ووافق على وثيقة المشروع بمذكرته رقم (1188712-113) بتاريخ (2021/2/17م) وذلك قبل التعديلات.

شاكرين لكم تعاونكم الدائم مع بلدكم الثاني الجمهورية اليمنية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

د/ واعـد عبدالله باذيب
وزير التخطيط والتعاون الدولي

نسخة مع التحية للمحترمين: -
- مكتب رئاسة الجمهورية
- مكتب رئاسة الوزراء

الجمهورية اليمنية – عدن **تلفون وفاكس: 201831 -009672** **ص. ب: 1324**
E-mail: mo_mopic.gov.ye@outlook.com

بسم الله الرحمن الرحيم

Republic of Yemen
Ministry of Planning
& International Cooperation
Minister's Office

الجمهورية اليمنية
وزارة التخطيط والتعاون الدولي
مكتب الوزير

الرقم: م.و/ 22/457 No : التاريخ: 22/09/2022 Date : المرفقات: Incl :

معالي الأخ/ د. خالد أحمد الوصابي **المحترم**
وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضـــوع: مشروع تجهيزات عدد (12) كلية مجتمع في الجمهورية اليمنية
قرض الصندوق الكويتي رقم (887)

تهديكم وزارة التخطيط والتعاون الدولي أطيب تحياتها وتمنياتها لكم بالتوفيق والنجاح في كافة مهامكم؛ وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه، والى مذكرة الاخوة الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية ذات المرجع (354-1/887/2) بتاريخ 2022/09/20م (مرفقة)، والتي تضمنت رد الصندوق على طلب الموافقة على اعلان المناقصة والمضي قدما في إجراءات تنفيذ مشروع التجهيزات.

وعليـــــــه: يمكنكم البدء قدما - وفقا لموافقة الصندوق - في إجراءات اعلان مناقصة المشروع وطلب العروض الفنية والمالية للمتقدمين بناء على الشروط المرجعية ووثيقة المشروع المعدلة، مع أهمية موافاتنا بتقارير التقييم لإجراءات المناقصة من اجل الرفع بها الى الممول وبحسب المتبع.

وتقبلوا فائق الاحترام والتقدير ؛؛؛

د. واعد عبدالله باذيب
وزير التخطيط والتعاون الدولي

نسخة مع التحية للمحترمين:
- مكتب رئاسة الجمهورية
- مكتب رئاسة الوزراء
- وزير المالية
- الأمين العام لمجلس الوزراء

الجمهورية اليمنية – عدن **تلفون وفاكس : 00967- 201831** **ص. ب : 1324**
E-mail: mo_mopic.gov.ye@outlook.com

الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية
KUWAIT FUND FOR ARAB ECONOMIC DEVELOPMENT

24 صفر 1444 هـ الموافق 20 سبتمبر 2022م

إشارة : ص ت ٢/٨٨٧/١ - ٢٥٤

معالي الأخ الدكتور/ واعد عبدالله باذيب المحترم
وزير التخطيط والتعاون الدولي
وزارة التخطيط والتعاون الدولي
عدن - الجمهورية اليمنية

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع : مشروع تجهيز عدد (12) كلية مجتمع في الجمهورية اليمنية
قرض الصندوق رقم (887)

بالإشارة إلى خطاب معاليكم رقم م و/22/367 المؤرخ 2022/08/21 ، والمرفق به وثائق المناقصة الخاصة بتجهيز عدد (12) كلية مجتمع في الجمهورية اليمنية ، فإنه وبعد الإطلاع ومراجعة الوثائق المرفقة يسرني إبلاغ معاليكم بعدم ممانعتنا على الوثائق المرفقة ، إذ يمكنكم على أساسها المضي قدماً بإعلان المناقصة وطلب العروض الفنية والمالية ، كما يرجى من معاليكم الإيعاز لمن يلزم بمدنا بنسخ من تقارير التقييم بعد إعدادها .

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق التقدير والإحترام ،،

مروان عبدالله ثنيان الغانم
المدير العام

تلفون: 22999000 (965) :Tel. - فاكس: 22999091 / 22999090 (965) :Fax - ص. ب: 2921 صفاة ، 13030 الكويت
الموقع: Website: www.kuwait-fund.org - البريد الالكتروني: E-mail: info@kuwait-fund.org
P.O.Box: 2921 Safat, 13030 Kuwait